حقوق الإنسان في فكر الرسول محمد (ﷺ) دراسة في ضوء صحيفة المدينة

م.م. هيلين عبد الكريم محمد المرياني

مديرية تربية بغداد / الكرخ الثانية

رقم الموبايل : ٠٧٨١٥٨٨٠٤٦٢

helen.almrayani81@gmail.com

الخلاصة :

جاءت هذه الدراسة بعنوان : ((حقوق الإنسان في فكر الرسول محمد (ﷺ) دراسة في ضوء صحيفة المدينة)) ، لتسلط الضوء على ما تضمنته صحيفة المدينة من حقوق الإنسان وما جاء فيها من معاني سامية تثبت السبق للرسول الكريم محمد (ﷺ) في هذا المجال قبل أكثر من ١٤٠٠ عام من تاريخنا الحالي ، في حين اخذ الكثير من دعاة الحرية والديمقراطية وحقوق الإنسان ينسبونها إلى أنفسهم ، وتفند الرأي القائل بأن الرسول محمد (ﷺ) وضع أساس الدولة الإسلامية على القتال والحرب وسفك الدماء .

وكذلك إبراز الجانب القانوني والحقوقي التي تضمنتها صحيفة المدينة باعتبارها الدستور الأول في الدولة الإسلامية ، والتي مهدت لقيام أول دولة وفق القواعد الأساسية لقيام الدولة تضع القانون وتطبقه وتعطي الحقوق لجميع الأفراد في المجتمع الإسلامي ، وعملت الباحثة على تقسيم موضوع البحث إلى مقدمة وثلاث مباحث وخاتمة وتناول المبحث الأول والذي حمل عنوان : **(حقوق الإنسان مفهومه وتطوره التاريخي)** ، والمبحث الثاني الذي حمل عنوان : **(الجذور التاريخية الصحيفة المدينة)** ، ثم كان المبحث الثالث والذي حمل عنوان : **(حقوق الإنسان في ضوء صحيفة المدينة)** ، ثم من بعد ذلك وضعنا ملحق لصورة صحيفة المدينة وكذلك ملحق لنسب الرسول محمد(ﷺ) ، ثم **الخاتمة** و**قائمة المصادر والمراجع** .

الكلمات المفتاحية : حقوق الإنسان ، الفكر ، الرسول محمد (ص) .

Human rights in the mind of the Prophet Muhammad (pray upon him) study in the light of the City newspaper .

Assist Instroctor

Helen Abdul Karim Mohammed AL- Mrayani

Baghdad Education Directorate / The Second Karkh

helen.almrayani81@gmail.com

Mobile number: 07815880462

Abstract :

This study was titled: ((Human Rights in the thought of the Prophet Muhammad (pray upon him) A study in the light of the city newspaper)), to shed light on the human rights contained in the newspaper Al-Madina and the meanings of the sublime evidence of the Holy Prophet Muhammad in this field before more than 1400 years of our current history , While many advocates of freedom, democracy and human rights attribute them to themselves, and refute the view that the Prophet Muhammad laid the foundation of the Islamic State for fighting, war and bloodshed.

It also highlights the legal and human rights aspects of Al-Madina as the first constitution in the Islamic State, which paved the way for the first country to be established in accordance with the basic rules for the State to establish and apply the law and give rights to all individuals in the Islamic society, and the researcher worked to divide The subject of the research to the introduction and three detectives and the conclusion and the discussion of the first topic which carried the title: (Human rights concept and historical development), and the second discourse titled: (Historical Roots newspaper city), then it was the third topic which carried the title: (Human rights in the light of the city newspaper) and then we put an attachment to the image of the city newspaper as well as a supplement to the Prophet Muhammad(pray upon him) lineage then the conclusion and list of sources and references .

Keywords: Human Rights, Thought, Prophet Muhammad.

المقدمة :

الحمد الله الأول بلا أول كان قبله والآخر بلا أخر يكون بعده الذي قصرت عن رؤيته أبصار الناظرين وعجزت عن نعته أوهام الواصفين ، والصلاة والسلام على اشرف الخلق أجمعين حبيب اله العالمين محمد واله الطيبين الطاهرين وبعد .

تعتبر حقوق الإنسان عند الرسول الأكرم محمد (ﷺ) وفق صحيفة المدينة من المواضيع المهمة والحساسة في المجتمع الإسلامي لما له من دور كبير وواضح لمعرفة معاني منزلة الإنسان وفق الدين الإسلامي وكذلك تبرز أهمية هذا البحث كونه يستند إلى نصوص القران الكريم والسنة النبوية الشريفة لفتح آفاق التسامح والاحترام وتقديس حياة البشر في مجتمعاتنا الإسلامية ، ومن خلال معرفة حقوق الإنسان يمكن تأسيس دولة مدنية قائمة على الود والاحترام والتسامح والسلم .

كما إن التأكيد على ما تضمنته صحيفة المدينة من حقوق الإنسان وما جاء فيها من معاني سامية تثبت السبق للرسول الكريم محمد (ﷺ) في هذا المجال قبل أكثر من ١٤٠٠ عام من تاريخنا الحالي ، في حين اخذ الكثير من دعاة الحرية والديمقراطية وحقوق الإنسان ينسبونها إلى أنفسهم ، وتفند الرأي القائل بأن الرسول محمد (ﷺ) وضع أساس الدولة الإسلامية على القتال والحرب وسفك الدماء .

وكذلك إن من دواعي اختيار موضوع الدراسة هو السعي إلى إبراز الجانب القانوني والحقوقي التي تضمنتها صحيفة المدينة باعتبارها الدستور الأول في الدولة الإسلامية ، والتي مهدت لقيام أول دولة وفق القواعد الأساسية لقيام الدولة تضع القانون وتطبقه وتعطي الحقوق لجميع الأفراد في المجتمع الإسلامي ، بخلاف ما كان سائداً في المجتمع العربي قبل الإسلام من حروب وقتال وغياب لوجود القانون ، وانتهاكات صريحة ومخالفة لحقوق الأفراد نساء ورجالاً وأطفالاً ، كما إنها مهدت لحقوق الإنسان الدينية والاقتصادية لباقي الطوائف الدينية التي سكنت في مجتمع المدينة إلى جانب المسلمين .

عملت الباحثة على تقسيم موضوع البحث إلى مقدمة وثلاث مباحث وخاتمة وتناول المبحث الأول والذي حمل عنوان : **(حقوق الإنسان مفهومه وتطوره التاريخي)** ، وذلك لتسليط الضوء على مفهوم حقوق الإنسان في القرآن الكريم واللغة والاصطلاح ودلالاته ومعانيه وكذلك بيان التطور التاريخي لمفهومه وطبيعة حقوق الإنسان في الديانات السماوية ، والمبحث الثاني الذي حمل عنوان : **(الجذور التاريخية الصحيفة المدينة)** ، وتناولت فيه تاريخ صدور صحيفة المدينة وسبب صدورها وأهم بنودها ونتائجها ، ثم كان المبحث الثالث والذي حمل عنوان : **(حقوق الإنسان في ضوء صحيفة المدينة)** ، وهو لب هذه الدراسة وأساسها وتضمن الحقوق السياسية ، والدينية ، والاجتماعية ، والاقتصادية التي تضمنتها صحيفة المدينة ، ثم من بعد ذلك وضعنا ملحق لصورة صحيفة المدينة وكذلك ملحق لنسب الرسول محمد(ﷺ) ، ثم **الخاتمة** التي تضمنت أهم ما توصلنا

إليه من استنتاجات وآراء يمكن الاستفادة منها في الدراسات المستقبلية عن النبي محمد (ﷺ) ، ثم من بعد ذلك ذكرنا **قائمة المصادر والمراجع** .

وقد اعتمدنا على المنهج الوصفي التاريخي في كتابة موضوع البحث وكذلك على جملة من المصادر والمراجع منها على سبيل المثال لا الحصر كتاب (سيرة ابن إسحاق المسمى بالسير والمغازي) لمحمد بن إسحاق ت ١٥١هـ ، وكتاب (السيرة النبوية) لابن هشام ت ٢١٨هـ وكتاب (الطبقات الكبرى) لابن سعد الزهري ت ٢٣٠هـ ، وكتاب (فتوح البلدان) للبلاذري ت٢٧٩هـ ، وكتاب (مجمع البيان في تفسير القرآن) للطبرسي ت ٥٤٨هـ وغيرها من المصادر الأصيلة التي ذكرت في قائمة المصادر والمراجع ، وأما من المراجع فقد اعتمدنا على جملة من الكتب منها كتاب (حقوق الإنسان في الفكر السياسي الغربي والشرع الإسلامي) لمحمد احمد مغني وآخر ، وكتاب (المحرر الأعظم الرسول الأكرم(ﷺ) للشيخ باقر شريف القرشي وكتاب (حقوق الإنسان وتطورها) لحيدر ادم ، وكذلك كتاب (حق الإنسان في الحياة ووسائل حمايته) لهاشم الجبوري وكتاب (الاتجاهات الحزبية في الإسلام منذ عهد الرسول (ﷺ) حتى عهد بني أمية) لفاطمة جمعة ، وكذلك مجموعة من الأبحاث والمقالات والمراجع التي فصلناها في قائمة المصادر والمراجع .

المبحث الأول : حقوق الإنسان المفهوم والتطور التاريخي :

أولاً : حقوق الإنسان في القرآن الكريم :

وردت لفظة الحق التي اشتقت منها كلمة الحقوق في القرآن الكريم في مائة وست وسبعون موضعاً وفي مواضع متعددة وبمفاهيم متعددة فهي تارة تدل على الحقوق السياسية وأخرى تدل على الحقوق الاجتماعية وفي غيرها تدل على الحقوق الاقتصادية بل وحتى الثقافية وهذا الإيراد الكبير لهذه اللفظة في القرآن الكريم يدل على الاهتمام الكبير بالحقوق ومن الآيات القرآنية منها قوله تعالى : ﴿**بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ**﴾[١] ، وقال تعالى : ﴿**لِيُحِقَّ الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ**﴾[٢]، وقال تعالى : ﴿**وَقُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ**﴾[٣]، وقال تعالى : ﴿**وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ**﴾[٤]، ذكر القرطبي : ((.. الباطل في كلام العرب خلاف الحق ومعناه الزائل))[٥] .

---

١ – سورة الأنبياء : آية ١٨ .

٢ – سورة الأنفال : آية ٨ .

٣ – سورة الزمر : آية ٦٩ .

٤ – سورة البقرة : آية ٤٢ .

٥ – محمد بن أحمد ت٦٧١هـ : جامع أحكام القران (تحقيق : أحمد عبد العليم البردوني ، دار أحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٤٠٥هـ) ، ج١ ، ص٣٤١ .

وإما لفظة الإنسان فقد وردت في القرآن الكريم في ست وخمسون موضعاً وهي ذات دلالات مختلفة منها ما جاء في وصف خلق الإنسان كما قال تعالى : **{وَلَقَدْ خَلَقْنَا الإِنسَانَ مِن صَلْصَالٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ}**[١] ، وقوله تعالى : **{خَلَقَ الإِنسَانَ مِن نُّطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُّبِينٌ}**[٢] وقوله تعالى : **{وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ مِن سُلَالَةٍ مِّن طِينٍ }**[٣] ، وهذه الآيات توصف حالة الضعف التي خلق فيها الإنسان ويدعمها قوله تعالى: **{يُرِيدُ اللّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ الإِنسَانُ ضَعِيفاً}**[٤] ، ثم تغير ذلك بعد إن تزداد قوته مما يحتاج معه إلى وضع الحقوق له والواجبات عليه كما قال تعالى : **{وَلَئِنْ أَذَقْنَا الإِنْسَانَ مِنَّا رَحْمَةً ثُمَّ نَزَعْنَاهَا مِنْهُ إِنَّهُ لَيَؤُوسٌ كَفُورٌ}**[٥] من اجل أن توفر البيئة الصالحة التي يستمر بها الوجود الإنساني في الأرض لذلك نجد في آيات أخرى دعوى من الله تعالى إلى تقديم الإنسان الحقوق إلى اقرب الناس إليه وهم والديه فقال تعالى : **{وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنا}**[٦] وتزيد آيات أخرى في فهم طبيعة فرض الحقوق والواجبات للإنسان لأنه متقلب في أوضاعه بين الخير والشر ولذلك وجب وضع عليه تلك الحقوق والواجبات ليختبره الله تعالى في أعماله وتصرفاته المتقلبة كما جاء في قوله تعالى : **{لَا يَسْأَمُ الْإِنسَانُ مِن دُعَاء الْخَيْرِ وَإِن مَّسَّهُ الشَّرُّ فَيَؤُوسٌ قَنُوطٌ}**[٧] .

ويرى الإسلام إن الإنسان موضع التكريم من الله عز وجل والذي حياه بذلك التكريم ومنحه إياه فضلاً منه تعالى ويتساوى بهذا التكريم جميع البشر بصفتهم الإنسانية مهما اختلف ألوانهم ومواطنهم وأنسابهم كما يتساوى في ذلك الرجال والنساء[٨] ، ونجد دلالات عديدة في الآيات القرآنية المباركة وهي تتحدث بصريح النص عن حقوق الإنسان وتنوعت بين الحقوق الاجتماعية والسياسية والدينية بل وحتى الحقوق الثقافية وفي ذلك يقول الله تعالى ﴿**وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا** ﴾[٩] ذكر المحلي في تفسيره لهذه الآية بالقول : ((...وَلَقَدْ كَرَّمْنَا فضلنا بَنِي آدَمَ بالعلم والنطق واعتدال الخلق وغير ذلك ومنه طهارته بعد الموت وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرّ على الدواب وَالْبَحْرِ على السفن وَرَزَقْنَاهُمْ

---

١ – سورة الحجر : آية ٢٦ .

٢ – سورة النحل : آية ٤ .

٣ – سورة المؤمنون : آية ١٢ .

٤ – سورة النساء : آية ٢٨ .

٥ – سورة هود : آية ٩ .

٦ – سورة العنكبوت : آية ٨ .

٧ – سورة فصلت : آية ٤٩ .

٨ – مفتي ، محمد أحمد ، والوكيل ، سامي صالح : حقوق الإنسان في الفكر السياسي الغربي والشرع الإسلامي (دار النهضة الإسلامية ، بلا. م ، ١٩٩٢م) ، ص١١ .

٩ – سورة الإسراء : اية٧٠ .

مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا كالبهائم والموحوش والملائكة والمراد تفضيل الجنس ولا يلزم تفضيل أفراده إذ هم أفضل من البشر غير الأنبياء))[١].

كما نجد في موضع آخر دلالة على احترام حقوق الإنسان والدعوة الصريحة من القرآن الكريم إلى المسلمين كافة في أداء حقوق الأفراد والمجتمع فيما بينهم لتحقيق التكافل والتوحد بين أفراد المجتمع الإسلامي كما قال تعالى في موضع آخر : ﴿ **وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ**﴾[٢] أورد الطبرسي في تفسيره لهذه الآية بالقول : ((...فبدأ بالأمر بعبادته فقال : ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ أي وحدوه وعظموه ولا تشركوا في عبادته غيره فإن العبادة لا تجوز لغيره وقوله : ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ أي فاستوصوا بهما برا وإنعاما وإحسانا وإكراما وقوله ﴿وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ﴾ معناه : أحسنوا بالوالدين خاصة وبالقرابة عامة وقوله ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾ قيل : معناه الجار القريب في النسب ، والجار الأجنبي الذي ليس بينك وبينه قرابة ، والأمر بالإحسان إليهم ، وإما ﴿ذِي الْقُرْبَى﴾ ويمكن أن يجاب عنه بأن يقال: هذا جائز وإن كان قد سبق ذكر القرابة لان الجار إذا كان قريبا فله حق القرابة والجوار ﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ﴾ في معناه: إنه الرفيق في السفر بالمواساة وحسن العشرة ﴿وَابْنِ السَّبِيلِ﴾معناه: صاحب الطريق ...))[٣] ، ومن خلال ما سبق بيانه في مفهوم حقوق الإنسان في القرآن الكريم ويمكن إن نستكشف معالم مهمة وخصائص مميزه لمبادئ حقوق الإنسان في القران الكريم فمن ذلك مصدرها الوحي فهي منحه ربانيه أوجبها الله للإنسان فهي ليست من مخلوق البشر مثله بمن بها عليه من يشاء أو يصنعها أذا شاء [٤] .

ثانياً:حقوق الإنسان في اللغة :

أوردت معاجم اللغة في معنى كلمة الحق حيث يقول الفراهيدي[٥] ((الحق نقيض الباطل حق الشيء يحق حقاَ أي وجب وجوباَ))[٦] ، وذكر بعض اللغويين في معنى مفردة (حق) أيضاً ما ذكره العسكري[٧] بالقول : ((...هو الثابت الذي لا يسوغ إنكاره من حق الشيء يحق أذا ثبت ووجب ، وقد يراد به الإقبال على الله تعالى بإلزام الأعمال الصالحة المطابقة للعقائد المطالبة الوقع بالباطل الالتفات عنه إلى غير ذلك مما لا يجري نفعا

---

١ – جلال الدين محمد بن احمد ت٨٦٤هـ ، وجلال الدين عبد الرحمن السيوطي ت ٩١١هـ : تفسير الجلالين (تحقيق : مروان سوار ، بلا. ط، دار المعرفة للطباعة والتوزيع ، بيروت ، بلا. ت) ، ص٣٧٣ .

٢ – سورة النساء: آية ٣٦ .

٣ – أبي علي الفضل الحسن ت ٥٤٨هـ : مجمع البيان في تفسير القران (تحقيق : لجنة من العلماء ، مؤسسه الاعلمي للمطبوعات ، بيروت ، ١٤١٥هـ) ، ج٣ ، ص٨٢–٨٣ .

٤ – الحقيل ، سلمان عبد الرحمن : حقوق الإنسان في الإسلام (مطابع الفرزدق ، الرياض ، ١٤٠٥هـ) ، ص٥٣ .

٥ – عبد الرحمن الخليل بن احمد ت ١٧٥هـ : العين (تحقيق : مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي ، ط٢ ، مؤسسة دار الهجرة ،إيران ، ١٤٠٩هـ) ، ج٣ ، ص٦ .

٦ – وينظر: ابن الأثير ، مجد الدين ابن الأثير ت ٦٠٦هـ : النهاية في غريب الحديث والأثر (تحقيق : طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي ، ط ٤، مؤسسة إسماعيليان للطباعة ، قم ، ١٣٦٤هـ)، ج١ ، ص٤١٣.

٧ – أبو هلال ت٣٩٥هـ : معجم الفروق اللغوية (قم المقدسة ،١٤١٢هـ) ، ص١٩٣.

في الأخيرة)) ، وذكر أيضا انه من أسماء الله تعالى ومن صفاته فهو الحق ضد الباطل والأمر المقتضى والعدل[١] والحق الأمر المقتضى المفصول وبه قسم[٢] كما في قوله تعالى ﴿**مَا نُنَزِّلُ الْمَلَائِكَةَ إِلَّا بِالْحَقِّ**﴾[٣] ، والحق : صدق الحديث واليقين بعد الشك[٤].

ثالثاً : حقوق الإنسان في الاصطلاح :

أختلف مفهوم حقوق الإنسان من مصدر إلى آخر باختلاف فهم المفكرين والمؤرخين إلى هذا المفهوم ، وذلك لأنها سلطه يقرها القانون لشخص يستطيع بمقتضاها أن يجري عملاً معيناً أو أن يلزم أحد بأدائه له تحقيقا لمصلحة شخصيه كما عرف بأنه سلطه تخول الشخص القيام بأعمال معينه تحقيقا لمصلحه يعترف بها القانون وعرف بأنه مصلحة مادية أو أدبية يحميها القانون بتخويله صاحبها سلطة القيام بالأعمال اللازمة لتحقيق هذه المصلحة[٥] .

ولذلك حقوق الإنسان بصفة عامة تعرف على أنها : (تلك الحقوق الأصلية في طبيعتها والتي بدونها لا نستطيع العيش كبشر وأن حقوق الإنسان وحرياته تمكننا أن نطور ونستعمل على نحو كامل خصالنا الإنسانية وقدراتنا العملية ومواهبنا وضمائرنا وأن نفي باحتياجاتنا الروحية وغيرها)) [٦] وتقدم هذه الحقوق على أساس مطلب البشرية المتزايد بحياة تتصنع فيها الكرامة والقيمة الأصلية في كل إنسان ، ووردت في تعريف آخر بأنها مجموعة الحقوق الطبيعة التي يمتلكها الإنسان واللصيقة بطبيعة ، والتي تظل موجودة وان لم يتم الاعتراف بها ، بل أكثر من ذلك حتى ولو انتهكت من قبل سلطة ما[٧].

ولذلك إن مفهوم حقوق الإنسان في اتجاه عصرنا الحديث وهو الاتجاه الوحيد الذي أصبح مقبولاً عالمياً ولقد قبله كل من الشرق والغرب على السواء وقبلته كل الأنظمة سواء كانت ديمقراطية أم استبدادية أم ذات أنظمة شمولية وقبلتها دول الاقتصاد الحر كما قبلته الدول الاشتراكية وقبله الأغنياء والفقراء وقبلته الدول الشاملة والمتقدمة وأصبحت حقوق الإنسان فكرة عالمية وأصبحت مبدأ أو نظرية[٨] .

وامتازت حقوق الإنسان إنها واحدة الجميع البشر بصرف النظر عن أية اعتبارات مستمدة من الجنس أو العنصر أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي أخر أو الأصل الوطني أو الاجتماعي وهي ذات طبيعة

---

١ – الفيروز أبادي ، مجد الدين محمد ت٨١٧هـ : القاموس المحيط (دار العلم ، بيروت ، بلا.ت) ، ج٣ ، ص٢٢١.

٢ – الزبيدي ، محمد مرتضى الحسيني ت ١٢٠٥هـ : تاج العروس من جواهر القاموس(تحقيق : علي تبري ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤١٤هـ) ، ج١٣ ، ص٧٩ .

٣ – سورة الحجر : آية ٧ .

٤ – ابن منظور، محمد بن مكرم ت٧١١هـ : لسان العرب (نشر آداب الحوزة ، قم المقدسة ، ١٤٠٥هـ) ، ج١ ، ص٥٣.

٥ – الشكري ، يوسف علي : حقوق الإنسان بين النص والتطبيق (دار الصادق الثقافية ، العراق ،٢٠١١م) ، ص١٧.

٦ – أدم ، حيدر : حقوق الإنسان وتطوره (دار الحامد للمطبوعات ، الأردن ، ٢٠٠٩م) ، ص١٢ .

٧ – الجبوري ، هاشم : حق الإنسان في الحياة ووسائل حمايته (بلا. مط ،بلا. م ،٢٠١١م) ، ص٢٧ .

٨ – فتوح ، أميرة : حقوق الإنسان في مصر المعاصرة (مطبعة العقائد ، مصر ،١٩٩٢م) ، ص١٩.

عالمية[١] ، لأنها الحقوق التي يعتقد أن كل البشر ينبغي أن يتمتع بها لأنهم آدميون وينطبق عليهم الشروط وأن الحقوق ليست منحه من أحد ولا يستأذن فيها من السلطة وهذه الحقوق لا تمنح ولا تصنع وتعرف الحقوق أيضاً بأنها مجموعة الحقوق الطبيعية التي يمتلكها الإنسان واللصيقة بالطبيعة والتي تظل موجودة وأن لم يتم الاعتراف بها بل الأكثر من ذلك حتى ولو انتهكت من قبل السلطة[٢] .

وقد سار بعض الباحثين والمؤرخين المحدثون من أصحاب التشريع الوضعي أو الفقهي لتحديد دلالة الحق الاصطلاحية على وفق اتجاهات ثلاث ، الأول : الحق هو مصلحة ثابتة للفرد أو المجتمع أولهما ما يقررها الشرع الحكيم ، الثاني : الحق هو ما يثبت في الشرع للإنسان أو الله تعالى على الغير ، الثالث : هو اختصاص يقر به الشرع سلطه على شيء أو اقتضى أداء من أحد تحقيقاً لمصلحه معينه[٣] .

لذلك عرف الجابري حقوق الإنسان بأنها : ((... مصلحه ثابتة لصاحبه وإن الحق اختصاص أو علاوة اختصاصيه بين صاحب الحق ومحله ، ومن منطق معناه اللغوي الثبوت والوجوب وخص بعضهم تعريف الحق بأنه اختصاص غير ثابت في الشرع يقتضي سلطه أو تكليف الله تعالى على عباده أو الشخص على غيره))[٤] .

رابعاً : عناصر حقوق الإنسان :

ويجمل لنا احد الباحثين[٥] القول في عناصر حقوق الإنسان هي :

١. الشيء الثابت الذي تتعلق به مصلحة الإنسان في دينه أو دنياه وبالتالي جعله الشرع حقاً أوجب احترامه وصيانته وحرم الاعتداء عليه .
٢. ثبات الحق سواء كان شخصاً أو شيئاً معيناً أو كان الناس جميعاً أي المجتمع برمته كما في حق الملك ، حق الحرية والمساواة حيث يجب على الناس جميعاً حكاماً ومحكومين احترام هذه الحقوق وعدم التعرض لصاحبها أو الحيلولة بينه وبين ممارستها .
٣. مشروعية الحق أي إقرار الشارع لهذا الحق وإثباته للإنسان فنظرة الشرع هي أساس اعتبار الحق فما اعتبره الشرع حقاً فهو كذلك وإلا فلا .
٤. الاختصاص وهو العلاقة بين الحق وصاحبه والتي تجعل الحق قاصر على صاحبه دون الغير على سبيل الاستئثار على أن يكون ذلك في إطار الشريعة الإسلامية .

خامساً: حقوق الإنسان في الديانات السماوية :

أ . حقوق الإنسان في الديانة اليهودية :

---

١ – عبد الهادي ، حيدر أدهم : دراسات في قانون حقوق الإنسان (الحامد، بلا. م ،٢٠٠٩م) ، ص٨٢ .

٢ – الدباس ، علي محمد : حقوق الإنسان وحرياته (دار الثقافة ، الأردن ،٢٠٠٥م) ، ص١٢٦.

٣ – عبد السلام ، عبد العظيم : حقوق الإنسان وحرياته (دار النهضة العربية لطباعة ، مصر ٢٠٠٥م) ، ص١٨.

٤ – محمد عابد وآخرون : حقوق الإنسان في الفكر العربي (مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ٢٠٠٢م)، ص٨ .

٥ – عمير، نعيمة : الوافي في حقوق الإنسان (دار الكتب الحديث ،مصر ، ٢٠٠٩م) ، ص٣٩ .

اعتمدت اليهودية على التوراة المحرف ، وقد عرف عن اليهود إقبالهم على سفك الدماء بأسلوب بربري فاشي يشهد التاريخ عليهم إلى يومنا هذا كما عرف احتقارهم للشعوب واعتبار اليهود شعب الله المختار ، ويتجلى كل هذا اليوم في غطرسته التي يقودها اليهود من خلال اعتناقهم الفكر الصهيوني ولا يبالي بأي مواثيق أو مجتمع دولي وقد شن حروب إبادة هي برأي مراجع القانون الدولي مثيل لها[١] .

وهذا يُظهر لليهود على إنهم فضلوا أنفسهم على كل شعوب الأرض وهذا يعد إقرار منهم على عدم وجود مبدأ المساواة عندهم كما يعد هذا تكريساً للتمييز والتفاضل بين البشر الذي يمثل في الحقيقة صورة من صور انتهاك حقوق الإنسان[٢].

ب . حقوق الإنسان في الديانة المسيحية :

هذه الديانة جاءت بالدعوة والتسامح ومحبة الإنسان لأخيه الإنسان وهي تنظر إلى حقوق الإنسان من خلال عنصرين أساسيين العنصر الأول هو كرامة الشخصية للإنسان أما العنصر الثاني فهو تحديد السلطة وهنا أدى هذا الأمر إلى عدم قبول فكرة السلطة المطلقة فيما يتعلق بالكرامة الإنسانية فقد فرقت الديانة المسيحية بين الفرد كانسان واعتبرته أن الله هو الذي خلقه وهذه الفكرة أخذتها الديانة المسيحية عن الفلسفة اليونانية وهذه الفكرة توضح أن الشخصية الإنسانية تستحق الاحترام والتقدير كما إن هذه الديانة أكتفت بإعلان حرية العقيدة وأعطت للإنسان طابعاً إنسانياً من خلال دعوتها لتحقيق مثل عليا للإنسانية وترى هذه إن من حق الناس أن يثوروا على الحاكم إذا كانت تلك التعاليم السماوية لم تطبق بصورة صحيحة[٣] .

كما أن الديانة المسيحية من خلال الكنيسة فصلت الدين عن الدولة مؤكدة بذلك تعاليم المسيح ، إن المبادئ الإنسانية التي رسختها هذه الديانة أعطت صوره متقدمة لمجتمع تقوم علاقته على القوة والتمايز الطبقي وهذا ما جاءت به هذه الديانة من التسامح والمحبة بأحسن أشكالها الإنسانية[٤].

ج . حقوق الإنسان في الإسلام :

لما كان الإسلام آخر الأديان السماوية وكان الرسول محمد(ﷺ)هو خاتم النبيين فأن الإسلام هو دين للبشرية جمعاء للتاريخ كله دون قصار على شعب بعينه أو منطقه محدده أو حقبه من التاريخ ولقد اقر الإسلام بشريعته السمحاء حقوق الإنسان منذ أكثر من أربعة عشر قرناً وهذه الحقوق ليست حقوق طبيعية بل هي هبه ألهيه ترتكز على مبادئ الشريعة والعقيدة الإسلامية وهذا ما يضفي على تلك الحقوق القدسية وتشكل ضماناً ضد اعتداء السلطة عليها ولم يترك القران الكريم أمراً إلا تحدث عنه بالنسبة لحقوق الإنسان[٥] .

---

١ – مختار، خياطي : دور القضاء الجنائي الدولي في حماية حقوق الإنسان (رسالة ماجستير غير منشوره ، كلية العلوم السياسية ،جامعة مولودي معمري تيزي وزو ، الجزائر ،٢٠١١م) ، ص٢٠.

٢ – عبد الرحمن ، شيرزاد احمد : تطور التاريخ في حقوق الإنسان (مجلة كلية التربية الأساسية ، العدد ٧٦ ، بغداد ، ٢٠١٢م) ، ص٢٦٣ .

٣ – م . ن ، ص٢٦٤ .

٤ – م . ن ، ص٢٦٤ .

٥ – هادي، رياض عزيز : حقوق الإنسان (شركة العاتك لصناعة الكتب ، القاهرة ،٢٠٠٩م) ، ص١١.

والقران الكريم هو المصدر الأساس للشريعة الإسلامية ، ووفقاً للقران الكريم وسنة الرسول(ﷺ) ، فأن الإسلام بنظام متكامل يشمل كل جوانب الحياة ويضمن حرية الإنسان وحقوقه في إطار مبادئ الشريعة ويستند إلى التضامن بين الأفراد والمجتمع وفي أطار المسؤولية الاجتماعية ، وبالرغم من إن القرآن والسنة النبوية الشريفة تتضمن المبادئ الأساسية التي تنظم حقوق الإنسان فأن هذين المصدرين الأساسيين تسمحان لكل مجتمع تطبيق هذه المبادئ وفقاً للظروف وأوضاع هذا المجتمع يضمن الإسلام حقوق غير المسلمين وحقوق الأقليات على أساس من العدالة والتسامح والاحترام التام ، حيث يضمن لهم الإسلام الأمن والحفاظ على أموالهم والدفاع عنهم ولهم الحق في ممارسة طقوسهم ومعتقداتهم وأعمالهم بحرية[١].

وينطلق الإسلام من الاعتقاد راقٍ في الأنظمة إلى الإنسان حيث جعل الله عز وجل الإنسان خليفة في الأرض لعمارتها وأقامه أحكام الشريعة فيها[٢] ، قال تعالى : ﴿**وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً**﴾[٣].

المبحث الثاني : الجذور التاريخية لصحيفة المدينة :

أولاً: تاريخ صدور صحيفة المدينة :

قبل مناقشة الصحيفة وإشكالاتها قد يكون من المفيد معرفة صحة نسبة الصحيفة ، أي هل يمكن نسبها إلى يثرب أم المدينة ؟ يظهر كلا المسميين قديمان فيثرب هي التسمية التي سبقت تسمية المدينة المنورة ، وقد بين ذلك الحموي حيث قال في هذه التسميات : ((يثرب مدينة رسول الله سميت بذلك لأن من سكنها يثرب بن قانية بن ارم بن عبيل بن أرم بن سام بن نوح فلما نزل رسول الله سماها طيبه...وسميت مدينة رسول الله لنزوله بها...))[٤] ، لكن الحدث التاريخي الذي سنذكره يثبت لنا إنها سميت بصحيفة المدينة لأنها أقرت بعد قدوم الرسول (ﷺ) إلى يثرب والتي أخت تسمى بالمدينة ، فلا يصح أن نقول صحيفة يثرب أو صحيفة طيبة[٥] .

أما تاريخ إعلان الصحيفة فلم يجمع المؤرخون على رصد دقيق لتاريخ الصحفية وذلك لان ابن إسحاق ت١٥١هـ أول من نقل لنا هذه الصحيفة لم يرد ذكرها في كتابه الذي وصل إلينا[٦] وكذلك ابن هشام ت ٢١٨هـ الذي نقل خبر الصحيفة عن ابن إسحاق فهو ذكر الصحيفة بعد ذكره للمؤاخاة ولكنه لم يحدد تاريخ عقد

---

١ – رياض عزيز هادي : حقوق الإنسان ، ص١١-١٤ .

٢ – محمد احمد مفتي وسامي صالح الوكيل : حقوق الإنسان ، ص١١ .

٣ – سورة البقرة : الآية ٣٠ .

٤– ياقوت بن عبد الله ت٦٢٦هـ : معجم البلدان (دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٣٩٩هـ) ، ج٥ ، ص٤٣٠.

٥ –الجميل، محمد فارس : النبي(ﷺ) ويهود المدينة (ط٢، مركز الملك فيصل للبحوث والدارسات الإسلامية، الرياض، ١٤٢٧هـ) ، ص٥٧ .

٦ – ينظر : ابن إسحاق ، محمد بن إسحاق بن يسار ن ١٥١هـ : سيرة ابن إسحاق المسماة بكتاب السير والمغازي (تحقيق : سهيل زكار ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٧٨م) ، ص١٢٠ فما بعدها .

الصحيفة[١] ، ويلاحظ أنه في الوقت الذي أورد ابن هشام نقلا عن أبن إسحاق هذه الصحيفة من غير الإشارة إلى سندها أي كيفية وصولها إليه مما يشكل نقطة ضعف في مصداقية الصحيفة ، فأن أبو عبيد القاسم بن سلام ت ٢٢٤هـ قد أورد الصحيفة كاملة مع سندها[٢] ، مما يعزز الثقة ويؤكد صحة الصحيفة من حيث السند[٣] .

ويذكر احد الباحثين أنها كانت بعد مدة وجيزة من قدوم النبي(ﷺ)المدينة وعلى رأي أنه بعد خمسة أشهر [٤] ، في حين يذكر أخر أنها قد كتبت قبل معركة بدر دون أن يحدد تاريخ كتابتها بدقه غير أن باحثين آخرين يصلون إلى أنها كتبت بعد معركة بدر لأن مركز الرسول (ﷺ) بعد انتصاره في هذه المعركة كان يؤهله لأن يعلي شروطه على أهل المدينة وبخاصة اليهود والمشركين منهم مما يدل على أن الصحيفة قد كتبت في هذه الفترة أي بين الشهر الخامس والسابع للهجرة[٥] .

وعدم وجود أساس متين تستند إليه لإثبات وجهة نظرها بناء على ما تقدم فأن الرسول (ﷺ) قد كتب الصحيفة وأعلنها في الأشهر الأولى من هجرته إلى المدينة وإنها جاءت متزامنة مع إعلان المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار وبناء المسجد وبذلك تكامل البناء الاجتماعي والديني مع البناء السياسي لدولة المدينة ، مما أفسح المجال أمام الرسول(ﷺ)لتنظيم الجهاد ضد مشركي مكة من خلال سرايا الغزوات[٦] .

وعلى الرغم من كل ما قيل عن مدى صحة هذه الوثيقة أو التشكيك والقطع بعدم وجودها أصلاً إلا أن واقع الحال ومنطق العقل يقودنا إلى الاطمئنان إلى وجودها ورفض الآراء المشككة بها أو بصحة وجودها لاعتبارات منها[٧] .

ثانياً : سبب صدور صحيفة المدينة :

إن السبب الحقيق الذي دعا الرسول(ﷺ)إلى وضع الصحيفة هو أن المجتمع في المدينة كان مجتمع متنوع من عرب ويهود ، ولا يمكن لهذا المجتمع أن يسير بدون قوانين تذكره بصلاحياته وواجباته وحقوقه دون وجود دستور مكتوب وموثق يرجع إليه الإفراد في أي وقت يحتاجون إليه والوقوف عليه[١].

---

١ – ينظر : ابن هشام ، عبد الملك بن هشام المعافري المصري ت ٢١٨هـ : السيرة النبوية (صححه وعلق عليه : ناجي إبراهيم سويد ، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم ، بيروت ، د.ت) ، ج٢ ، ص٢٩١-٢٩٤ .

٢ – ينظر : ابن سلام ، أبو عبيد القاسم بن سلام ت ٢٢٤هـ : كتاب الأموال (دراسة وتحقيق : محمد عمارة ، دار الشروق ، بيروت ، ١٩٨٩م) ، ص٢١٠-٢١١ .

٣ – ينظر : الملاح، هاشم يحيى : الوسيط في السيرة النبوية (ط٢ ، دار الكتب العلمية ، بيروت، ٢٠١١م) ، ص١٧٧ ؛ الكبيسي، عبد الحافظ عبد محمد : الدراسة التاريخية للجانب الإداري والعقدي في صحيفة المدينة (مجلة مداد الآداب ، العدد٧ ، بغداد ، بلا. ت) ، ص٣٣٧ .

٤ – العاملي، جعفر المرتضى : الصحيح من سيرة النبي الأعظم(ﷺ) (دار الحديث ، قم المقدسة ، ١٤٢٦هـ) ، ج٥ ، ص١٢٧.

٥ – هاشم يحيى الملاح : الوسيط في السيرة النبوية ، ص١٧٩ .

٦ – م . ن ، ص١٨٠.

٧– الكريطي ، جابر رزاق : وثيقة المدينة حقيقة واقعة وضرورة ملحة لمجتمع ناشئ (بحث منشور في وقائع مؤتمر وثيقة المدينة المنورة ، جامعة الكوفة ، شباط٢٠١٢م) ، ص٢٩٠.

وإن الوثيقة وما جاء بها من التزامات وبنود وتعهدات لا تخالف ما جاءت به نصوص القرآن الكريم من حماية حقوق الفرد وحقه في العيش الكريم حتى ولو كان على غير ملة الإسلام[٢] ، وكان وضع وثيقة المدينة الجزء المكمل للهجرة النبوية التي كانت تهدف أصلاً إلى جانب حماية المسلمين من أذى قريش إلى إقامة دولة الإسلام في منطقة تختلف كلياً عن مكة وأن فكرة الوثيقة كانت حاضرة في ذهن الرسول(ﷺ) حتى قبل أن يهاجر إلى يثرب إذ لابد من توفر ضوابط تحكم تلك الدولة وتنظم العلاقة[٣] .

ومن المؤكد أنه كان حصراً في ذهن الرسول(ﷺ)بأن موجهة الخارج كان يتطلب وجود مجتمع متماسك مستقر داخلياً الأمر الذي له الأثر الكبير في فرض الدولة الجديدة لنفسها كواقع الحال ويحسب له ألف حساب[٤] ، لذا كان يجب أن توضع الوثيقة أو أي مادة مكتوبة أخرى لتطمين أهل المدينة وحفظ حقوقهم وتبيان واجباتهم حتى يتعاملوا حتى ولو بالقدر الأقل من الايجابية مع الوافدين الجدد إلى أراضيهم[٥] .

وهذا استحالة يحدث في حال عدم كتابة قانون فالأفراد لا يلتزمون إذا لم يكن هنالك إطار يحددهم وهذا الأمر معمول به إلى يومنا هذا ، فأي مجتمع مهما كانت درجة تدمه أو تخلفه لابد أن يكون هناك ضوابط تسير الأفراد وتسيسهم، والصحيفة من هذا المنوال ، وقد استلهم الرسول(ﷺ)روح التعاليم الإسلامية إضافة إلى ما كان موجود من أعراف وتقاليد قد أبقاها لأن معظمها كان لا يتنافى مع مبادئ الإسلام[٦] .

وقد أبتغى الرسول (ﷺ) من هذا العقد الاجتماعي النادر إسكان المهاجرين وتأمين تكليفهم مع بيئتهم الجديدة من جهة وطمأنة اليهود والمشركين العرب من جهة أخرى ومن العوامل الأخرى التي أدت إلى هذه الوثيقة الجماعية هي إيقاف الفوضى وغياب الأمن الذي تردى في أهل المدينة بعد (١٢) عاماً من القتال[٧] ، ولم تستطيع المدينة أن تحل بنفسها إلى الحل والاستقرار والسلام الاجتماعي والسياسي مع القوى الاجتماعية فيها فكأنها كانت تنتظر منفذاً لها بينما كانت هذه المدينة تتقهقر باستمرار إلى الوراء اقتصاديا بسبب الحروب[٨] .

---

١ – السبتي ، انتصار لطيف : وحدة الصف الإسلامي من خلال وثيقة المدينة (بحث منشور في وقائع مؤتمر وثيقة المدينة المنورة ، جامعة الكوفة ، شباط ٢٠١٢م) ، ص٧٤.

٢ – جابر رزاق الكريطي : وثيقة المدينة ، ص٢٩٠.

٣ – م . ن، ص٢٩١.

٤ – م . ن ، ص٢٩١ .

٥ – م . ن ، ص٢٩١ .

٦ – انتصار لطيف السبتي : وحدة الصف الإسلامي ، ص٧٤.

٧ – عبد الطيف ، سامي مؤيد : التعددية السياسية في وثيقة المدينة (مجلة رسالة الحقوق ، كربلاء العراق ، ٢٠١٢م) ، ص١٣٧ .

٨ – سامي مؤيد عبد الطيف : التعددية السياسية ، ص ١٣٧

ويلغي ما كان بين المسلمين في الجاهلية من عداوات ويقضي على العصابات ويجعلهم أمة واحدة ولائها للإسلام[١] ، أذن الحاجة ماسة والضرورة فائقة لوضع هذه الوثيقة في وقت مبكر بعد هجرة النبي(ﷺ)للمدينة فليس هنالك من مبرر يدعو للتأخير بوضعها[٢] .

وإن الرسول الكريم(ﷺ) لم يكن بحاجة لعقد كتابه بينه وبين اليهود لأنه يعلم بما يضمرونه من حقد في داخل نفوسهم وتأمر وهذا ليس من السياسة بشيء فحاشى الله أن يكون هناك قصور سياسي عند الرسول الكريم(ﷺ) أذن واقع الحال كان يفرض على الرسول الكريم التعامل حتى مع أعداءه فهو بحاجة إلى كل ما من شأنه أن يسهم في إزالة الاحتقان ويتألف الآخرين فمشروع بناء الدولة يتطلب تضحيات في حدود الممكن مع الحفاظ على التعاليم الإسلامية[٣] .

ولقد استهدفت الصحيفة تحقيق السلام في ربوع المدينة من خلال تنظيم العلاقات بين أهل المدينة على أساس المساواة والعدل وإيجاد سلطة تعمل على تحقيق ذلك[٤] ، وعند إنشاء أي دولة لابد أن يكون لها مجموعة من القوانين تنظم حياة الناس وتسيرهم وتبين حقوقهم وواجباتهم، وهو في نفس الوقت يكون لهم بمثابة الدرع الواقي من محاولات البعض من يريد تصريح تلك الحقوق وعليهم أن يقدموا مقابل ذلك وفاءً يوازي هذه الحقوق والتي تعرف الواجبات فهو بمثابة العقد بين طرفين[٥] .

ثالثاً : بنود صحيفة المدينة :

وان الظرف التاريخي الخاص لوضع الوثيقة والقواعد التأسيسية المستوحاة من فقراتها تجعلها ترقى إن تكون من أهم الوثائق الدستورية في تاريخ المسلمين بل هي بحق الدستور السياسي الأول الدولة الإسلامية حرصت على قيادتها السياسية النبوية على جعلها مستوعبه لكل مكوناتها الاجتماعية بصرف النظر عن أطيافها الثقافية[٦] ، لهذا الوثيقة هي بحق من بحق من أهم الوثائق القانونية التي لا بد أن يدرسها علماء القانون

---

١ – أبو زيد، ليلى : حياة الرسول(ﷺ) (بيسان للنشر والتوزيع، بلا. م، ٢٠١١م) ، ص٨٤.

٢ – الغزالي ، مشتاق بشير ، وفخر الدين ، محمد جواد نور الدين : وثيقة المدينة للدراسة في المصادر الإسلامية المبكرة (بحث منشور في وقائع مؤتمر وثيقة المدينة ، جامعة الكوفة ، شباط ٢٠١٢م) ، ص٢٦٥.

٣ – جابر رزاق الكريطي : وثيقة المدينة ، ص٢٩٤.

٤ – هاشم يحيى الملاح : الوسيط في السيرة النبوية ، ص١٨٦.

٥ –التميمي، عباس جبير : الأنموذج الإسلامي لبناء الدولة من خلال وثيقة المدينة (بحث منشور في وقائع مؤتمر وثيقة المدينة المنورة ، جامعة الكوفة ، شباط ٢٠١٢م) ، ص١١٠ .

٦ – جياد ،خالد عليوي : حقوق الآخر في ضوء وثيقة المدينة المنورة (مجلة رسالة الحقوق ، العدد ٢ ، كربلاء المقدسة ،٢٠١٢م) ، ص ١٢٨ .

والتشريع بدقة متناهية لاستخلاص الدلائل والأحكام منها لمعرفة الغايات التي يرمى إليها الإسلام والضوابط التي يرتضيها ومقارنتها بغيرها[١].

ولما استقر النبي(ﷺ) في يثرب وأتخذها عاصمة له بادر إلى تدوين وثيقة سياسيه ذات أهمية بالغة وصفها المستشرقون بأنها دستور أهل المدينة فقد وضعت القوانين العامة والخاصة لهم ولإخوانهم المهاجرين كما وضعت المناهج لليهود المقيمين في المدينة فجعلهم بحريه تامة لإقامة طقوسهم الدينية كما اشترط عليهم عدة شروط إلزامية ، وان هذه الصحيفة كتبت من اجل تنظيم العلاقات في يثرب من المهاجرين الأوس والخزرج وبين اليهود وهي تعبر عن عظمة الرسول(ﷺ) السياسية وحكمته وبعد نظره والمكانة التي نبوتها في يثرب التي هاجر إليها[٢] .

وقد أورد المؤرخون هذه الوثيقة بعنوان إنها عقد ينظم العلاقة في ما بين المهاجرين والأنصار من جهة وبينهم وبين اليهود من الجهة أخرى وقد حاول البعض أن يدعي إنها ليست وثيقة واحد وإنما هي عبارة عن سلسلة من الوثائق والمعاهدات وقد ضم بعضها إلى بعض وان ذلك جرى على مرحلتين[٣] :

الأولى: تم بموجبها توحيد وتجميع العناصر المختلفة من القبائل العربية تحت قيادة الرسول (ﷺ) في المدينة[٤] .

والثانية: قد استغلت قوة هذا التجمع القبلي وتكاتفه للضغط على يهود المدينة لمنع تعاونهم في مواجهة أي ضغط خارجي وليس من الضروري أن يكون قد تم تنظيم الاتفاقيات في لحظه واحده فقد كانت هنالك أطوار مختلفة في مرحلتين اقتضت إضافة مواد وفقرات باستمرار هو حسب الظروف الطارئة والأحداث المستجدة التي تستلزم تجديد الفقرات التي تجعل آثار ذلك التطور في العلاقات فيما بين عناصر الأمة في المدينة[٥] .

وإن العقد السياسي الذي أتت به الصحيفة عبر عنه بشكل دستور أو ميثاق سياسي يؤسس مبكرا العلاقة الاشتراك في الموطن لا في الدين ، إلا إن دولة المدينة كانت في المطاف الأخير دولة المسلمين وليس بالضرورة دوله إسلامية ، وأصبحت شخصية الرسول (ﷺ) تمثل مصدرا للتصرف المعياري لمعاصريه وإسلافه ، وشكل ارتباط الأفراد المسلمين بسنته السامية جزءا لا يتجزأ من البيئة الاجتماعية في الجزيرة سواء مع الإسلام أو بدونه[٦].

وهذا الملحق الدستوري عبارة عن كتاب من محمد (ﷺ) المؤمنين والكافة الفئات المجتمع المدينة ولمن تتبعهم ولمن الحق بهم ولمن جاهد معهم ، وهذا المحلق كمواد نافذة على جميع المنتمين للمجتمع الجديد

---

١ – جعفر مرتضى العاملي : الصحيح من سيرة النبي الأعظم ، ج٥ ، ص١٢٨

٢ – القرشي ، باقر شريف : حياة المحرر الأعظم الرسول الأكرم محمد(ﷺ) (ط٢ ، مطبعة شريعة ، قم المقدسة ، ١٤٢٧هـ) ، ج ٢ ، ص١٠١ .

٣ – جعفر مرتضى العاملي : الصحيح من سيرة الرسول الأعظم ، ج٥ ، ص١٣٣ .

٤ – م . ن ، ص١٣٣

٥ – جعفر مرتضى العاملي : الصحيح من سيرة الرسول الأعظم ، ج٥ ، ص١٣٤

٦– العبيدي ، مهديه صالح : وثيقة المدينة الدولة طبيعتها ووظائفها (مجلة العلوم السياسية ، العدد٤٤ ، بلا. م ، بلا.ت) ، ص٣٠١ .

وهذا المحلق الدستوري عقد حقيقي نظمه النبي(ﷺ) ووافق عليه أتباع الديانات الأخرى داخل المجتمع الجديد الذين تربطهم بالأوس والخزرج علاقات القربى المولاة ويدل على ذلك العادة التي نصت إن رسول الله هو المخول والمختص بفصل المنازعات الناتجة عن تطبيق هذه الصحيفة[١] ، وهذا العمل الجليل جداً والذي يدل على أعظم الاقتدار ذلك ما وصل إليه محمد(ﷺ)من تحقيق وحدة يثرب و وضع نظامها السياسي بالاتفاق مع اليهود على أساس متين من الحرية والتحالف[٢].

ونص صحيفة المدينة كما أورده بعض المؤرخون هو : ((بسم الله الرحمن الرحيم، هذا من محمد النبي(ﷺ)، بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب، ومن تبعهم، فلحق بهم، وجاهد معهم، إنهم أمة واحدة من دون الناس، المهاجرون من قريش ربعتهم يتعاقلون بينهم وهم يفدون عانيهم كل طائفة تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين .

وبنو ساعدة على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى وكل طائفة منهم تفدى عانيها بالمعروف بالقسط بين المؤمنين، وبنو الحارث على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين، وبنو جشم على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة منهم تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين، النجار على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة منهم تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين وبنو عمرو بن عوف على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى وكل طائفة منهم تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين وبنو النبيت على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى .

وكل طائفة منهم تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين ، وبنو الأوس على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى وكل طائفة منهم تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين ، وأن المؤمنين لا يتركون مفرحاً بينهم أن يعطوه بالمعروف في فداء أو عقل المفرح : المثقل بالدين والكثير العيال وان لا يحالف مؤمن مولى مؤمن دونه ، وان المؤمنين المتقين على من بغى منهم، أو ابتغى دسيعة ظلم، أو أثم ، أو عدوان ، أو فساد بين المؤمنين ، وان أيديهم عليه جميعاً ، ولو كان ولد أحدهم .

ولا يقتل مؤمن مؤمناً في كافر ، ولا ينصر كافر على مؤمن وأن ذمة الله واحدة ، يجير عليهم أدناهم، وان المؤمنين بعضهم موالى بعض دون الناس ، وانه من تبعنا من يهود فان له النصر والأسوة ، غير مظلومين ولا متناصرين عليهم ، وان سلم المؤمنين واحدة ، لا يسالم مؤمن دون مؤمن في قتال في سبيل الله ، إلا على سواء وعدل بينهم ، وان كل غازيه غزت معنا يعقب بعضها بعضا؛ وان المؤمنين يبئ بعضهم على بعض بما نال دماءهم في سبل الله وان المؤمنين المتقين على أحسن هدى وأقومه وانه لا يجير مشرك مالا لقريش ولا نفسا، ولا يحول دونه على مؤمن وانه من أعتبط مؤمناً قتلا عن بينة فانه قود به إلا أن يرضى ولى قتل وان المؤمنين عليه كافة، ولا يحل لهم إلا قيام عليه وانه لا يحل لمؤمن أقر بما في هذه الصحيفة وآمن بالله واليوم الآخر، أن

١ – الكوراني، علي : جواهر التاريخ السيرة النبوية عند أهل البيت عليهم السلام (مطبعة وفا ، بيروت ، ١٤٣٠هـ) ج١، ص٥٨١ .

٢ – مغنية ، احمد والتاروتي ، صالح : السيرة النبوية الشريفة (دار الصفوة ، بيروت ، ١٤١٤هـ) ، ج٢، ص١٥٧.

ينصر محدثاً ولا يؤويه، فانه من نصره أو آواه فان عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة ، ولا يؤخذ منه صرف ولا عدل وإنكم مهما اختلفتم فيه من شيء فان مرده إلى الله عز وعجل والى محمد (ﷺ) .

وان اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين ، وإن يهود بنى عوف أمة مع المؤمنين لليهود دينهم وللمسلمين دينهم مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم وأثم فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته وإن ليهود بنى النجار مثل ما ليهود بنى عوف ، وإن ليهود بنى الحارث مثل ما ليهود بنى عوف وإن ليهود بنى ساعدة مثل ما ليهود بن عوف، وإن ليهود بنى جشم مثل ما ليهود بنى عوف وإن ليهود بنى ثعلبة مثل ما ليهود بنى عوف إلا من ظلم وأثم فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته وإن جفنة بطن من ثعلبة كأنفسهم وإن لبني الشطيبة مثل ما ليهود بنى عوف وإن البر دون الإثم وإن موالى ثعلبة كأنفسهم وإن بطانة يهود كأنفسهم ، وإنه لا يخرج منهم أحد إلا بإذن محمد صلى الله عليه واله سلم، وإنه لا ينحجز على ثأر جرح ، وإنه من فتك فبنفسه [فتك]، وأهل بيته، إلا من ظلم، وإن الله على أبر هذا، وإن على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم، وإن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة وإن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم وإنه لم يأثم امرؤ بحليفه ، وإن النصر للمظلوم وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين وإن يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة ، وإن الجار كالنفس غير مضار ولا آثم، وإنه لا تجار حرمة إلا بإذن أهلها، وإن ما كان بين أهل الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف فساده فإن مرده إلى الله عز وجل وإلى محمد رسول الله (ﷺ) ، وإن الله على أتقى ما في هذه الصحيفة وأبره، وإنه لا تجار قريش ولا من نصرها، دعوا إلى صلح يصالحونه ويلبسونه فإنهم يصالحونه ويلبسونه، وإنهم إذا دعوا إلى مثل ذلك فإنه لهم على المؤمنين إلا من حارب في الدين، على كل أناس حصتهم من جانبهم الذي قبلهم، وإن اليهود الأوس ، مواليهم وأنفسهم على مثل ما لأهل هذه الصحيفة مع البر المحض من أهل هذه الصحيفة ، قال ابن هشام "ويقال : مع البر المحسن من أهل هذه الصحيفة ، وإن البر دون الإثم ، لا يكسب كاسب إلا على نفسه وإن الله على أصدق ما في هذه الصحيفة وأبره .

وانه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم وآثم ، وانه من خرج آمن بالمدينة ، ومن قعد آمن بالمدينة، إلا من ظلم أو أثم، وإن الله جار لمن بر واتقى ومحمد(ﷺ) يوتغ: يهلك أو قال: يفسد وإنه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم أو آثم ، وإن من خرج آمن ، ومن قعد آمن بالمدينة إلا من ظلم أو أثم وإن الله جار لمن بر واتقى ومحمد رسول الله(ﷺ)))[1] .

رابعاً : نتائج صحيفة المدينة :

تعتبر صحيفة المدينة من أهم الوثائق الخطيرة التي نظمها رسول الله (ﷺ) في المدينة فهي وثيقة الوحدة الإسلامية بين المسلمين أولاً ومعاهدة عدم الاعتداء بين المسلمين واليهود ثانياً وهذه الوثيقة النادرة جمعت قبائل المدينة من الأنصار مع المهاجرين في اتحاد مثالي تحت مبادئ فذة وأصول حكيمة، فنظم النبي(ﷺ) مبادئ وحدة وطنية بين المسلمين واليهود تصون حقوق الطرفين وتمنع الظلم والإجحاف ، فكانت أعظم وحدة

١ – ينظر : ابن هشام : السيرة النبوية ، ج٢ ، ص٢٩٢–٢٩٤ ؛ ينظر : ابن كثير ، أبي الفداء إسماعيل ت ٧٧٤هـ : السيرة النبوية (تحقيق : مصطفى عبد الواحد ، دار الرائد العربي ، بيروت ، ١٤٠٧هـ) ، ج٢ ، ص٣٢٠ .

دينية بين الطائفتين لم يشهد لها التاريخ مثيل وهي على عكس ما فعله اليهود بحق النصارى من قتل وفتك وتحريك الحكومات ضدهم وقد فعل اليهود بحق المسلمين نفس عملهم بحق النصارى من غش بحقهم وتحريض الأعداء عليهم بالرغم من كون النصارى في وقتها محكومين من قبل الروم وان المسلمين حاكمون على اليهود في المدينة[١] .

ويمكن لنا أن نجمل ابرز نتائج صحيفة المدينة بما يلي :

١. تقدم الصحيفة صورة للتنظيم القانوني الذي وضعه الرسول(ﷺ)لتنظيم أوضاع دوله المدينة في مراحلها المبكرة من الناحية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والدينية وقد شكلت فكرة إيجاد أمة واحدة من دون الناس المحور المركزي الذي دارت حوله مختلف الأحكام والمعالجات في الصحيفة [٢].
٢. إن الصحيفة جعلت المسلمين من المهاجرين والأنصار يشكلون النواة المركزية للأمة التي تعمل على تحقيق أهدافها والجهاد في سبيلها في الوقت الذي كان ينتظر من الفئات الأخرى من مشركين ويهود أن يلعبوا دوراً مساعداً ومسانداً للمسلمين وفقاً لأحكام الصحيفة[٣].
٣. القضاء على العصبية القبلية وتكريس مفهوم الأمة وهكذا نبذت من لغة المدينة ألفاظ مثل سيد ، عبد ، أبيض ، أسود ، عربي، أعجمي ، وراجت مكانتها ألفاظ : أخوة ، تكافل مساوة[٤].
٤. إن الأمة الجديدة هي الجماعة التي ارتضت أن تعيش في أطار النظام الإسلامي وتحت قيادة الرسول(ﷺ) سواء أكانوا أفرادها قد امنوا بالرسالة ، الإسلامية أم لم يؤمنوا بها بعد وهكذا شكلت الأمة الإطار السياسي الذي تعيش فيه جميع الفئات التي يمثل الإسلام فكروية الإطار الذي تعيش فيه حياتها السياسية[٥].
٥. وألغى النبي(ﷺ)بهذه الوثيقة الحدود القبلية، أو على الأقل لم يجعل لها وجوداً رسمياً بالنسبة للدولة، وبتعبير آخر ترفع النبي(ﷺ)عن المستوى القبلي المحدد، وبهذا أصبح الإسلام ملكاً لمن دخل فيه فدخلت بناء على هذه القاعدة شعوب كثيرة في الإسلام دون أن يضع الرسول(ﷺ) إمامها عقبات تحول بينها وبين الاشتراك في الحياة العامة للأمة الإسلامية[٦].

---

١ – الطائي ، نجاح : السيرة النبوية (دار الهدى لإحياء التراث ، بيروت ، ١٤٢٦هـ) ، ج١، ص٣١٩ .

٢ – هاشم يحيى الملاح : الوسيط في السيرة النبوية ، ص١٨٠

٣ – م . ن، ص١٨٠

٤ – ليلى أبو زيد : حياة الرسول ، ص٨٦

٥ – هاشم يحيى الملاح : الوسيط في السيرة النبوية ، ص١٨٢

٦ – الخاقاني ، نبيل جواد : الدلائل والعبر المستفادة من صحيفة الموادعة (بحث منشور في وقائع مؤتمر وثيقة المدينة المنورة ، جامعة الكوفة ، شباط ٢٠١٢) ، ص٤٧٧ .

٦. وإن رسول الله(ﷺ) قد سن بهذه الوثيقة المجتمع المدني الذي يكون فيه ولاء الفرد للدولة، وليس للقبيلة أو العشيرة، ومن خلال هذا التعبير الشامل والتحول السريع طوى هذا الدستور صفحة اجتماعية طابعها القبيلة وفتح صفحة جديدة أكثر ايجابية واقرب إلى الترابط والتكافل والوحدة الفكرية[١].

٧. إن مثل هذه التعاقدات سابقة إنسانية ليس لها مثيل في التاريخ البشري بحيث دعت الرسول(ﷺ) لاعتبار المدينة وطناً للجميع بما فيها اليهود واعترفت بالتحالفات القبيلة السابقة لقدومه وتركها على حالها، وأعطى تشكيلات المجتمع الحرية بإدارة شؤونها، وعند اختلافها فهو المرجع الحل هذه الاختلافات[٢] .

وعلى الرغم من هذه النتائج الكبيرة والمذهلة التي حققها النبي (ﷺ) في وضعه لصحيفة المدينة إلا إن اليهود وهم الطرف الثاني في هذه الوثيقة لم يلتزموا بما جاء في نصوصها ونقضوا عهدهم مع رسول الله (ﷺ) حيث عمد يهود بني قنيقاع إلى الاعتداء على امرأة مسلمة والاعتداء على شرفها فلما انتصر لها رجل من المسلمين عدوا عليه وقتلوه ، فما كان من رسول الله (ﷺ) إلا أن أجلاهم عن المدينة وفق شروط محددة[٣] .

وكذلك يهود بني النضير الذين كانوا عقدوا حلف بينهم وبين عبد الله بن أبي سلول زعيم بني عامر من الخزرج[٤] ، وقد أرادوا الغدر برسول الله (ﷺ) لما جاءهم فاستعانهم في دية رجلين من بنى كلاب ابن ربيعة موادعين له كان عمرو بن أمية الضمري قتلهما ، فهموا بأن يلقوا عليه رحا ، فانصرف عنهم وبعث إليهم يأمرهم بالجلاء عن بلده ، إذ كان منهم ما كان من الغدر والنكث ، فأبوا ذلك وأذنوا بالمحاربة ، فزحف إليهم رسول الله (ﷺ) فحاصرهم خمس عشرة ليلة ، ثم صالحوه على أن يخرجوا من بلده ولهم ما حملت الإبل ، ولرسول الله(ﷺ) أرضهم ونخلهم والحلقة وسائر السلاح والحلقة الدروع ، فكانت أموال بنى النضير خالصة لرسول الله(ﷺ) ، وكان يزرع تحت النخل في أرضهم فيدخل من ذلك قوت أهله وأزواجه[٥] .

وكذلك ما فعله يهود بني قريظة من الغدر بالمسلمين في أحلك الأوقات التي تعرضت فيه الدولة الإسلامية وذلك بتعاونهم مع كفار قريش وحلفائهم في غزوة الخندق سنة (٥هـ/٦٢٧م) التي كادت أن تقضي

---

١ – م . ن ، ص٤٧٨ .

٢ – نبيل جواد الخاقاني : الدلائل والعبر ، ص٤٧٨ .

٣ – ينظر : ابن هشام السيرة النبوية ، ج٣ ، ص٤٦٠–٤٦٢ ؛ الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير ت ٣١٠هـ : تاريخ الأمم والملوك (دار الأميرة للطباعة والنشر ، بيروت ، ٢٠١٠م) ، ج٢ ، ص٤٢–٤٣ .

٤– الحنفي ، محمد بن أحمد بن محمد المكي ت ٨٥٤هـ : تاريخ مكّة المشرفة والمسجد الحرام والمدينة الشريفة والقبر الشريف (تحقيق : علاء إبراهيم الأزهري وأيمن نصر ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٨هـ) ص٢٦٠ .

٥ – البلاذري ، أحمد بن يحيى بن جابر ت ٢٧٩هـ : فتوح البلدان (تحقيق : صلاح الدين المنجد ، لجنة البيان العربي ، القاهرة ، ١٩٥٦م) ، ج١ ، ص١٨ ؛ اليعقوبي ، احمد بن إسحاق بن جعفر البغدادي ت٢٩٢هـ : تاريخ اليعقوبي (تعليق : خليل المنصور ، دار الزهراء ، قم المقدسة ، ١٤٢٩هـ) ، ج٢ ، ص٣٢ .

على الوجود الإسلامي ، فاضطر الرسول (ﷺ) إلى إجلائهم عن المدينة لغدرهم ونقضهم صحيفة المدينة[١] .

المبحث الثالث : حقوق الإنسان في ضوء صحيفة المدينة :

كما سبق القول فان صحيفة المدينة تعتبر الدستور الذي قامت على أساسه دولة متحضرة في الحاضرة يثرب التي تحيط بها بيئة تغلب عليها البداوة ، والذي كان ثمرة إسلامية للشريعة التي أخرجت العرب من ظلمات الجاهلية إلى نور الإسلام ، في هذا الدستور يستطيع المتأمل أن يرصد الكثير من المبادئ والقواعد التي مثلت معالم على درب تطور وتقدم وتحضر وتحرر إنسان ذلك العصر بل والتي لازالت تحمل الكثير من الخير للعصر الذي نعيش فيه[٢].

وتعتبر هذه الوثيقة النبوية أقدم وأول دستور أعلنه الإسلام وفيه الأسس المهمة في تنظيمات الرسول (ﷺ) الإدارية وهو بشد صرح دولة الإسلام في المدينة المنورة وقد حظيت هذه الوثيقة باهتمام الباحثين والكتاب وتناولها بالشرح والتفصيل والدراسة العميقة المتزنة علماء الحقوق الدولية في مختلف جامعات العالم وبمختلف لغات العالم الحية[٣] .

وصحيفة المدينة أول دستور ينظم العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين حيث أعتمد الرسول (ﷺ) في الوثيقة مبدأ المواطنة فوضعت فيها الحقوق والواجبات على أساس المواطنة الكاملة التي يتساوى فيها المسلمون مع غيرهم من ساكني المدينة المنورة ومن حولها وفي ظل التنوع الديموغرافي الذي ساد المدينة حينذاك كان اليهود أبرز هذه الفئات ولذا فقد ذكرهم الرسول في أكثر من بند من هذه الوثيقة أن اليهود من مواطني الدولة الإسلامية[٤].

لا شك أن صحيفة الرسول (ﷺ) كانت تمثل بذرة من بذور الديمقراطية غرسها الرسول (ﷺ) في أذهان مواطني دولته الجديدة وجعلهم يعتادون عليها الفترات اللاحقة من حياتهم وحياة الأجيال اللاحقة لهم فلم يحدث أن ظهر في حياة العرب قبل الإسلام تنظيم ديمقراطي بمثل الذي ظهر في هذه الصحيفة إذ كان القوي

---

١ – ينظر : ابن هشام : السيرة النبوية ، ج٣ ، ص٥٧٤–٥٩٩ ؛ اليعقوبي : تاريخ ، ج٢ ، ص٣٤ ؛ الطبري : تاريخ ، ج٢ ، ص٨٧–٩٣ .

٢– عمارة ، محمد : الإسلام وحقوق الإنسان (المجلس الوطني الثقافة والفنون ، الكويت، ١٩٩٠م) ، ص١٣١ .

٣– نبيل جواد الخاقاني : الدلائل والعبر ، ص٤٧٦.

٤ – القراز ، محمد عبد علي : وثيقة المدينة وثيقة الحق والعدالة (بحث منشور في وقائع مؤتمر وثيقة المدينة المنورة ، جامعة الكوفة ، شباط ٢٠١٢م) ، ص٥٤٢.

يسود على الضعيف وكانت هناك عادات اجتماعية سيئة للغاية سائدة عند العرب في الجاهلية كالثأر ووأد البنات ...الخ [١].

وعندما أعلن الرسول (ﷺ) صحيفته بعد هجرته إلى المدينة المنورة ظهرت فيها بنود تؤيد حقوق الإنسان والحريات الأساسية كمجموعة من الاحتياجات أو المطالب التي يلزم توافرها لعموم الإفراد دون تمييز على وجه الخصوص سواء لاعتبارات الجنس أو اللون أو النوع أو الأصل العراقي أو العقيدة السياسية أو الدينية وتوصف الحقوق التي وردت فيها بكونها ذات طابع ديني أو داخلي أساساً إلا أنها بعد فترة وجيزة أصبح ذات طابع دولي أيضاً وكذلك تميزت هذه المبادئ بأصالتها بل أننا لا نبالغ إن الإسلام في جوهرة دين حقوق الإنسان وأن النظم والتشريعات التي وجدت في الصحيفة قد أُخذ بها مستقبلاً في كافة دساتير العالم التي وضعت إثناء فترة التاريخ الأوربي الحديث والمعاصر [٢].

ولولا هذه الوثيقة لم يتمكن الرسول (ﷺ) من نشر الدين الإسلامي ولو في مرحلته الأولى من عصر الدعوة الإسلامية في فترتها المدنية ولم يستطع المقاومة في الحروب المتتالية في بدر وأحد[٣] ، وبناء على ما تقدم يمكن القول إن حقوق الإنسان في وثيقة المدينة تعني مجموعة المطالب الأساسية السياسية والاقتصادية والقضائية والاجتماعية والدينية التي قررتها الوثيقة لأفراد المجتمع في المدينة المنورة كافة مسلمين ويهود على حد سواء ودون تمييز عنصري أو سياسي[٤].

وبما إن كل ما صدر عن النبي (ﷺ) من قول أو فعل أو تقرير هي المصدر الثاني للتشريع في الإسلام بعد القرآن الكريم ولا خلاف بين العلماء على حجيتها وقوتها في إثبات الأحكام وهي أيضاً مصدر أساسي لحقوق الإنسان[٥] ، ويمكن لنا أن نصنف حقوق الإنسان الواردة في صحيفة المدينة بما يلي :

أولاً : الحقوق السياسية :

هي سلطات تقررها فروع القانون العام للشخص باعتباره منتمي إلى وطن معين، فعلى الرغم من كونها محددة فان ممارستها تتطلب شروطاً لا بد توفرها في الفرد ويمكن تحديدها بكونها إمكانية الفرد المشاركة في التعبير عن السيادة الوطنية من خلال حق الانتخاب، وحق الترشيح، فضلاً حق الاستفتاء الشعبي أو المبادرة فهذا الحقوق لا تتاح للجميع على العكس من الحقوق المدنية[٦] ، والحرية السياسية تعني في عصرنا أمرين ،

---

١ – السلمي ، إبراهيم جدوع : الأسس الديمقراطية في صحيفة المدينة (بحث منشور في وقائع مؤتمر وثيقة المدينة ، جامعة الكوفة ، شباط ٢٠١٢م) ، ص١٧.

٢ – إبراهيم جدوع السلمي : الأسس الديمقراطية ، ص١٧–١٨.

٣ – عبد ، عماد هادي وحسن كاظم أسد : وثيقة المدينة انبعاث فكري وحضاري دراسة تحليلية في ضرورة الحوار مع الأخر (بحث منشور في وقائع مؤتمر وثيقة المدينة ، جامعة الكوفة ، شباط ٢٠١٢م) ، ص٣١٤ .

٤ – عبد الهادي ، عباس : حقوق الإنسان (دار الفاضل ، دمشق ، ١٩٩٥م) ، ج١ ، ص١٤٠ .

٥ – الحلو، ماجد راغب وآخرون : حقوق الإنسان (الإسكندرية ، ٢٠٠٥م) ، ص١٣٣ .

٦ – الزبيدي ، علي عبد الرزاق : حقوق الإنسان (دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع عمان ، ٢٠٠٨م) ، ص٥٤ .

الأول : حق كل إنسان في ولاية الوظائف الإدارية صغراها وكبراها ما دام بمكانته أهلاً لتوليها ، والثاني حق كل إنسان أن يبدي رأيه في سير الأمور العامة وتخطئتها أو تصويبها وفق ما يعتقد[١].

وعلى خلاف الأنظمة الدستورية المعاصرة لا يؤمن الإسلام بفصل السلطة الدينية عن السلطة الزمنية ففي دولة الإسلام هناك سلطة واحدة تختارها الأمة بمحض إرادتها وتعرض التجربة الإسلامية نماذج رائعة للحريات السياسية ولا سيما في اختيار الحاكم والمساواة بين الحاكم والمحكوم حيث لم يكن الأول يمتاز على الثاني في الحقوق والامتيازات[٢].

وكان رسول الله محمد(ﷺ) سيداً لساسة العالم وأكبر سياسي محنك فهو تلميذ الله تعالى ، وأستاذ جبرائيل ، وسيد الأنبياء عليهم السلام ومعلم البشرية أجمعين وسياسته هي التي حيرت العقول، واشخصت أبصار العالمين[٣] ، وإن دراسة نصوص الصحيفة تشير إلى أنها جاءت تنفيذاً للمبادئ التي قررها القرآن الكريم حول السيادة والسلطة فقد نصت الصحيفة على "أن صاحب السيادة في المدينة هو الله تعالى لأنه صاحب الكلمة الفصل في جميع الأمور أما الرسول(ﷺ) فهو صاحب السلطة التنفيذية التي تدير أمور المجتمع وتوجهها على وفق أوامر الله تعالى ونواهيه وقد تجلى هذا الارتباط القوي بين أوامر الله تعالى بصفته صاحب السيادة وبين ممارسة الرسول للسلطات التنفيذية والقضائية على وفق تلك الأوامر في أكثر من موضع فقد نصت الصحيفة على وجوب عرض كافة الأمور التي يختلفون كافة الأمور التي يختلفون فيها على الرسول (ﷺ) للحكم فيها وحسمها طبقاً لأوامر الله تعالى[٤].

إن تحديد القيادة العليا من الأمور الحيوية التي لابد أن تنص عليها المواثيق الدستورية وعدم إغفال ذلك في النص الوثيقة يعزز قيمتها الدستورية المهمة[٥] ، لذا نصت الصحيفة على قيادة النبي (ﷺ) للأمة ورئاسته للدولة ومرجعيته لها من خلال الفقرة الأولى[٦] التي نصت على : ((...هذا كتاب من محمد النبي (ﷺ) رسول الله بين المؤمنين والمسلمين وإنكم مهما اختلفتم فيه من شيء فأن مرده إلى الله عز وجل وإلى محمد(ﷺ) ،وأنه لا يخرج منهم احد إلا بأذن الرسول(ﷺ) وأنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف فساده فأن مرده إلى الله عز وجل وإلى الرسول (ﷺ)...))[٧].

وتؤكد الصحيفة باعتراف اليهود وهم احد الأطراف في هذه الصحيفة بسلطة النبي (ﷺ) السياسية وأن أي خلاف ينشب بينهم وبين المسلمين يجب أن يرجعوا فيه إلى الرسول (ﷺ) مع ملاحظة أن اليهود من

---

١ –الغزالي ، محمد : حقوق الإنسان تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة (ط٤ ، مطبعة نهضة مصر ، القاهرة ، ٢٠٠٥م) ، ص٥٤ .

٢ – يوسف علي الشكري : حقوق الإنسان ، ص١٤٤.

٣ –الشيرازي ، صادق الحسيني : السياسية من واقع الإسلام (ط٥، دار الصادق للطباعة والنشر ، كربلاء المقدسة ، ١٤٢٥هـ) ، ص٣٠ .

٤ – هاشم يحيى الملاح : الوسيط في السيرة النبوية ، ص١٨٦

٥ – العرداوي ، خالد عليوي : فلسفة التعامل مع الأخر على ضوء وثيقة المدينة (مركز الدراسات ألوفاء ، العدد ٢٨ ، كربلاء ، ٢٠١٣م) ، ص٢٠١ .

٦ – شمس الدين ، محمد مهدي : نظام الحكم والإدارة في الإسلام (ط٢، المؤسسة الدولية الدراسات والنشر، بيروت، ١٤١١هـ) ، ص٥٣٢ .

٧ – أبن هشام : السيرة النبوية ، ج٢ ، ص٢٩٣-٢٩٤ .

خلال هذه المادة كذلك اعترفوا معنوياً بنبوة محمد (ﷺ) وأوجد رسول الله (ﷺ) سلطة قضائية عامة تسري على الجميع وهي مركزية ترجع إلى الله وإلى الرسول (ﷺ) وهي مصطبغة بصبغة قدسية ولها قوة تنفيذية لأن أوامر الله تعالى واجبة الطاعة وملزمة التنفيذ كما أن أوامر الرسول (ﷺ) هي من الله تعالى وطاعتها واجبة[١].

ومهما يكن من أمر فان الرسول (ﷺ) استطاع في المدينة أن يقيم نظام سياسي له صفه جديدة متميزة تميزاً تاماً، فقد أقام حكومة دينية مطلقة بدلاً من حكومة الارستقراطية القبلية التي كانت الأسرة الحاكمة تتوزع سياسية الشؤون العامة ، واستطاع الرسول (ﷺ) بذلك ان يوجه ضربة قوية إلى النظام القبلي[٢] ، ولذلك نجد كلمة (الأمة) من خلال نصوص الوثيقة ذكرت بكثرة وهذا المفهوم يدل على عدة أمور منها أن الأمة قابلة للتوسع بقبول آخرين للمشروع السياسي والعقائدي للدولة الإسلامية كما يتضح من عبارة ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم مما يعطي للمفهوم ديناميكية تمنحه جاذبية وقبولاً[٣].

وإذا كان الأمر في المجتمع الجديد كذلك فأن الروابط القبلية والأسرية التي أعترف بها الإسلام وأعطاها حيزاً في تشريعه وفي تشكيل مجتمعه الأهلي من خلال التشريع السياسي وتشكيل المجتمع السياسي الإسلامي، لقد أبقى الإسلام على التجمعات القبلية والعشائرية وأعتبرها أطراً للتعاون الأسري والإنساني والتماسك الاجتماعي لكنه أفرغها من مضمونها السياسي ولم يعطها في الغالب شخصية إدارية متميزة لذا فأنها في المجال السياسي – الحقوقي والواجبات العامة لا تسبغ على المنتمي إليها أي امتياز، كما لا يحمله انتماءه إلى العشيرة أية تبعة، بسبب يرتكبه شخص أخر من تلك العشيرة من جرائم [٤].

ومما لاشك إن هذه النظرة إلى دور المجتمع الأهلي وروابطه في إطار المجتمع السياسي تشكل مستوى متقدم في الفهم السياسي تعجز عن الوصول أليه كثير من النظم السياسية في عالمنا الإسلامي المعاصر، أما الأمة بمفهومها السياسي الواسع فتتسع لتشمل أكثر من جماعة دينية واحدة مما يجعل المجتمع الإسلامي سياسياً[٥].

ثانياً : الحقوق الدينية :

تعرف بأنها حرية الإنسان بأن يعتنق أو لا يعتنق أي دين وحريته في أن يؤمن أو لا يؤمن بأي مذهب فكري وحريته في تفسير دينه أو عقيدته وفي أن لا يفرض عليه دين بالقوة أو تمارس عليه قوة لتأييد مذهب أو دين من الدولة أو الأفراد[٦] ، وأما بتعريف الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لكل شخص الحق في حرية الفكر

---

١ – محمد فارس الجميل : النبي (ﷺ) ويهود المدينة ، ص٨١.

٢ – جمعة، فاطمة : الاتجاهات الحزبية في الإسلامي منذ عهد الرسول(ﷺ) حتى عهد بني أمية (دار الفكر للبناني للطباعة والنشر، بيروت ،١٩٩٣م) ، ص٥٣ .

٣ – خالد عليوي العرداوي : فلسفة التعامل مع الآخر ، ص٢٠٠ .

٤ – محمد مهدي شمس الدين ، نظام الحكم ، ص٥٣١–٥٣٢ .

٥ – خالد عليوي جياد : حقوق الآخر ، ص١٥٧.

٦ – يوسف علي الشكري : حقوق الإنسان ، ص١٢٠.

والوجدان والدين ويشمل هذا الحق حريته في تغيير دينه أو معتقده أو حريته في إظهار ديته أو معتقده في التعبد وإقامة الشعائر والممارسة والتعليم بمفرده أو جماعة[١].

والنبي محمد (ﷺ) أول من دعا وأرسى إلى تثبيت دعائم الحرية وبالأخص الحرية الدينية فقد كان كفاحه المرير في بواكير بعثته بمكة المكرمة نجد الدعوة إلى حرية الفرد في خياراته الدينية وكان نضاله من أجل انتزاع حرية العقيدة وعندما هاجر المسلمون إلى المدينة المنورة كان أول ما أهتم بإقراره هي الوثيقة المدينة التي أسست مبدأ المواطنة واحترام الحريات الدينية[٢] ، ومن أهم نصوص التي نصت على الحقوق الدينية قوله (ﷺ) : ((إن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين لليهود دينهم وللمسلمين دينهم مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم وأثم ، فانه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته ، وإن ليهود بني النجار مثل ما ليهود بني عوف وإن يهود بني جشم مثل ما ليهود بني عوف ، وإن ليهود بني الأوس مثل ما ليهود بني عوف ، وإن ليهود بني ثعلبة مثل ما ليهود بني عوف ، إلا من ظلم وأثم فانه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته...))[٣].

وفي هذا الدستور الحقيقي الأول من نوعه في التاريخ نرى إن الإسلام قد عد الآخرين خاصة أهل الكتاب الذين يعيشون في إرجائه مواطنين وإنهم امة مع المؤمنين ما داموا قائمين بالوجبات المترتبة عليهم فاختلاف الدين ليس سببا للحرمان من مبدأ المواطنة[٤] ، ولان إذا جئنا إلى صحيفة الرسول(ﷺ) فأننا نرى تلك الحرية بشكل واضح وقد أباحت الحرية الكاملة لليهود بممارسة شعائرهم وطقوسهم الدينية دون أدنى تقيد فنصت على إن لليهود دينهم وللمسلمين دينهم مواليهم وأنفسهم وهذه الحرية كما قلنا تنسجم مع الطرح القرآني لمسالة حرية العقيدة إذا[٥] ، قال تعالى : ﴿**لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ**﴾[٦].

وهذا دليل على إن الدين الإسلامي لم يكن دين جبري يفرض كما ينعته البعض من المغرضين من إن انتشاره قد تم بقوة السيف بل هو دين قناعة وهو دين سماوي تدل كل الدلائل على انه خاتم الأديان[٧] ، وإن ما وضعه النبي محمد(ﷺ) في صحيفة المدينة هو مطابق للنص القرآني الصريح في الحرية الدينية واعتبارها حقاً من حقوق الإنسان كما قال تعالى : ﴿**لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ**﴾[٨] وقوله تعالى : **{لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ}**[٩] ، لذا تعد صحيفة المدينة أول دستور أمر بحريته الأديان[١٠].

---

١ – م . ن ، ص١٢٠.

٢ – محمد عبد علي القزاز : وثيقة المدينة ، ص٥٤٦.

٣ – أبن هشام : السيرة النبوية ، ج٢ ، ص٢٩٣ .

٤ – محمد عبد علي القزاز : وثيقة المدينة ، ص٥٤٢ .

٥ – إبراهيم جدوع السلمي : الأسس الديمقراطية ، ص٣١–٣٢ .

٦ – سورة البقرة : أية ٢٥٦ .

٧ – عباس جبير التميمي : الأنموذج الإسلامي ، ص١١٦ .

٨ – سورة الكافرون : أية ٦ .

٩ – سورة البقرة : آية ٢٥٦ .

١٠ – محمد فارس الجميل ، النبي(ﷺ) ويهود المدينة ، ص ٧٦ .

ثالثاً : الحقوق الاجتماعية :

تعرف بأنها لكل شخص الحق في مستوى من المعيشة كافة للمحافظة على الصحة والرفاهية لهم ولأسرته ويتضمن ذلك التغذية والملبس والمسكن والعناية الطبية وكذلك العناية اللازمة وله الحق في تأمين معيشته في حالة البطالة والمرض والعجز والترمل والشيخوخة وغير ذلك من فقدان وسائل العيش نتيجة لظروف خارجة عن إرادته[١].

وحرية الإنسان مقدسة كحياته سواء وهي الصفة الطبيعية الأولى التي بها يولد الإنسان ما من مولد إلا ويولد على الفطرة وهي مستصحبة ومستمرة ليس لأحد أن يعتدي عليها متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً والناس جميعاً سواسية أمام الشريعة لا فضل عربي على أعجمي ولا فرق لأعجمي على عربي ولا لأحمر على أسود ولا لأسود على أحمر إلا بالتقوى ولا تمايز بين الأفراد في تطبيقها عليها[٢].

ومن أهم النصوص التي ذكرت في الحقوق الاجتماعية هي : ((...هذا كتاب من محمد (ﷺ) بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم إذ هم أمة واحدة من دون الناس ، وأن ذمة الله واحدة يجير عليهم أدناهم وأن المؤمنين بعضهم مولى بعض من دون الناس وأنه من تبعنا من يهود فأن لهم النصرة والأسوة غير مظلومين ولا متناحرين ، لا يقتل مؤمن مؤمناً في كافر ولا ينصر كافر على مؤمن ، وأن يهود بني عوف وغيرهم أمة مع المؤمنين...))[٣] ، فنصت الصحيفة على أن الأمة تتألف من المهاجرين من قريش وهم المهاجرين ، ومن خمسة بطون من الخزرج وكانت جميعها قد دخلت في الإسلام وهي بنو عوف وبنو ساعده وبنو الحارث وبنو النجار ومن بطون الأوس وهما بنو عمرو بن عوف[٤] حيث أقر القانون الاجتماعي في صحيفة المدينة إن المسلمين أمة واحدة وهذا أمر سماوي[٥] لقوله تعالى : ﴿**إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ**﴾[٦]، وقوله تعالى : ﴿**وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ**﴾[٧] ، وقد وردت مفردة الأمة في القرآن الكريم (٦٤) مرة ومن الجانب الدنيوي فعلى الرغم من اختلاف انتماء القبائل المنضوية تحت لواء هذه الأمة واختلاف طموحاتها واختلاف حالاتهم المعيشية ثم أنها كانت من أشد القبائل حرباً وكراهية لبعضها البعض فأن لهذا الأمر أبعاده السياسية والاجتماعية والاقتصادية والحقوقية ولها انعكاس على التكوين وعلى عموم الحياة العامة[٨] .

---

١ – يوسف علي الشكري : حقوق الإنسان ، ص١٧٠.

٢ – م ، ن ، ص ٢١٣ .

٣ – أبن هشام : السيرة النبوية ، ج٢ ، ص٢٩٢ .

٤ – هاشم يحيى الملاح : الوسيط في السيرة النبوية ، ص١٨٢.

٥ – الجيزاني ، رحمن حسين : الفكر السياسي والإداري للرسول (ﷺ) في تأسيس الدولة الإسلامية (أطروحة دكتوراه غير منشورة ، كلية التربية أبن الرشد ، جامعة بغداد ، ٢٠٠٨م) ، ص١٨٢ .

٦ – سورة الأنبياء : اية٩٢.

٧ – سورة المؤمنون: اية٥٢.

٨ – رحمن علي الجيزاني : الفكر السياسي ، ص١٨٢.

ويتضح لنا من هذا النص من صحيفة المدينة إن الأمة الناشئة في المدينة تختلف عن القبيلة من حيث الرابطة مثل الدم والقرابة وأن الوحدة في المجتمع الإسلامي اتخذت من العقيدة الرابطة الرئيسية إلا أن الرابطة الرئيسية في الأمة الجديدة تجاوزت حدود الرابطة العقائدية ورابطة الدم ليحل محلها الولاء السياسي وهنا أصبح مفهوم الأمة أوسع من مفهوم الجماعة الدينية أو التجمع القبلي[١] .

وقد تضمنت الصحيفة العديد من النصوص التي تضمن حياة الفرد وأمواله من أن يقع عليها اعتداء وتجعل واجب الدفاع عنه وحمايته من مسؤوليات الأمة بجميع فئاتها كما نصت على وجوب تعاون الجميع من أجل إيقاع العقاب على الجاني وبذلك تجاوزت مبدأ العصبية القبلية الذي كان قائماً على مناصرة القبيلة لأبنائها ظالمين كانوا أو مظلومين، وتعاملت الصحيفة مع اليهود في المدينة بصفتهم إحدى الجماعات التي تتكون منها الأمة وان الصحيفة لم تشر إليهم بحسب انتماءاتهم[٢] .

فأذن هناك أطياف مختلفة على المستوى القبلي والاجتماعي يضعها مجتمع الرسول (ﷺ) في المدينة من اجتماعية ودينية فقد رسمت الوثيقة علاقات هذه المجموعات مع مؤسسات الدولة الناشئة ووضحت الحقوق والواجبات لكافة أفراد الأمة لأنها اعتبرت المجتمع أمة واحدة ، فأذن الكل متساوون في هذه الدولة أو الأمة وإن من أهم هذه حقوق الفرد في هذه الدولة الناشئة أن يقض عنه دينه إذا أعسر عن أدائه ولا يتركون مغرماً بينهم أن يعطوه بالمعروف في فداء أو عقل[٣] .

ومن المبادئ المهمة التي وردت في الصحيفة أنه لا يجوز الاعتداء على الفرد واعتبرتها جزء مهم من حقوق الأفراد داخل المجتمع الإسلامي لا يجوز انتهاكها أو التعدي عليها بأي شكل من الأشكال[٤] إذ جاء في الصحيفة : ((...وأنه من أعتبط مؤمناً قتلاً عن بينة فأنه قوديه إلا أن يرضى ولي المقتول وأن المؤمنين عليه كافة ولا يحل لهم إلا القيام عليه ، وانه لا يحل لمؤمن اقر بما في هذه الصحيفة وآمن بالله واليوم الآخر ، أن ينصر محدثاً ولا يؤويه ، وانه من نصره أو آواه فان عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة ولا يؤخذ منه صرف ولا عدل ...))[٥] .

كذلك فأن الصحيفة أكدت على قضية مهمة كانت قد أوجدت ثغرة اجتماعية بين فئات المجتمع المختلفة ألا وهي قضية الثأر فأكدت على ضرورة أن تقوم عملية معالجة هذه المشكلة وفق الأنظمة والقوانين الإسلامية مع مراعاة القوانين السابقة التي كانت تعالج بها هذه المشكلة طالما أنها لا تتعارض مع القوانين الإسلامية[٦] .

---

١ – م ، ن ، ص١٨٣.

٢ – هاشم يحيى الملاح : الوسيط في السيرة النبوية ، ص١٨٣.

٣ – إبراهيم جدوع السلمي : الأسس الديمقراطية ، ص ٢٨.

٤ – م . ن ، ص٢٩ .

٥ – ابن هشام : السيرة النبوية ، ج٢ ، ص٢٩٣ .

٦ – شكري ، ناصر عبد الحسن : التعايش السلمي في ضوء مبادئ صحيفة المدينة (بحث منشور في وقائع مؤتمر صحيفة المدينة ، جامعة الكوفة ، شباط ٢٠١٢م) ، ص٢١٢.

ولا نبالغ بالقول بأن هذه الوثيقة عالمية وموضوعية وفوق الطوائف الاجتماعية علماً بأنها كتبت في العام الأول من الهجرة النبوية وكانت نتيجة مباحثات ومشاورات بين الجماعات دينية واجتماعية مختلفة وأنها وضعت للتطبيق العلمي ونجحت نجاحاً باهراً ينشر الأمن والأمان والسلام بين المجتمع المدني المتناحر[١] .

وتعتبر وثيقة المدينة هي الدستور أو القانون المنظم للحياة العامة في تلك المدينة من يوم أن هاجر رسول الله (ﷺ) وبهذه الوثيقة تحولت من يثرب إلى المدينة المنورة بنور الإسلام ومبادئه وأخلاقياته التي جاء بها القرآن الكريم وأدب بها الله سبحانه وتعالى نبيه الكريم (ﷺ) فأحسن تأديبه وبهذا فقد حلت أيام الله سبحانه وتعالى في المدينة المنورة بدلاً من أيام الجاهلية الأولى والظلم والوثنية وهي النموذج الواجب التزامه في معايرة أية وثيقة دستورية أخرى إلى يوم الدين[٢] .

وبهذا أطل الإسلام على عالم مريض متفسخ تسوده الفوضى والقلق والاضطراب ويتحكم فيه الجهل والاستبداد والطغيان، إن جميع شعوب العالم كانت تعاني أمر ألوان التعسف والسقوط والتردي قد انحدرت إلى مستوى سحيق ، ليس فيه بصيص من النور والكرامة وليس فيه أي وسيلة من وسائل النهوض والتقدم وعندما أستقر الرسول الأعظم (ﷺ) في مدينة يثرب بدأ بعمل شاق وكبير في تأسيس نظام اجتماعي يسوده العدل والمساواة حتى لا يشعر الإنسان بالظلم الذي كان يعيشه في العصر الجاهلي[٣] .

رابعاً : الحقوق الاقتصادية :

وهي تشمل الحق والعمل والحقوق النقابية بما في ذلك الحق في الإضراب والحق في مستوى معيشة كاف[٤] ، ولقد اشترطت وثيقة المدينة على اليهود أن ينفقوا مع المؤمنين ما داموا محاربين فقد جاء في الصحيفة ((...إن على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم وأن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة ...))[٥] ، وهذا تأكيد على مبدأ المؤازرة والنصرة بين الطرفين مسلمين ويهود ضد كل من أراد شر بأهل هذه الصحيفة وعلى كل فريق منهم تحمل النفقة في ذلك[٦].

كما قررت الوثيقة أيضاً أن من كان عليه دين ولم يكن له عشيرة تعينه في فداء أسيره فعلى المسلمين أعانته في فداء ذلك الأسير ، وذلك كما نصت بالقول : ((...وإن المؤمنين لا يتركون مفرحاً بينهم أن يعطوه

---

١ – السوداني ،سعد ضمد حمود ، وثيقة المدينة تجاوز المنطق التعصب الفئوي الاجتماعي الديني ، بحث منشور في وقائع مؤتمر وثيقة المدينة ، جامعة الكوفة ، شباط ٢٠١٢م ، ص٣٤٨.

٢ – المسعودي ، علاوي مزهر: البعد الأخلاقي لوثيقة المدينة (بحث منشور في وقائع مؤتمر وثيقة المدينة ، جامعة الكوفة ، شباط ٢٠١٢م) ، ص٣٧٩.

٣ – يوسف، جاسم حسين : الإصلاح الاجتماعي في وثيقة المدينة (بحث منشور في وقائع مؤتمر وثيقة المدينة ، جامعة الكوفة ، شباط ٢٠١٢م) ، ص٥٥٨ .

٤ – رياض عزيز هادي : حقوق الإنسان ، ص٩٢ .

٥ – أبن هشام : السيرة النبوية ، ج٢ ، ص٢٩٣ .

٦ – محمد فارس الجميل : النبي (ﷺ) ويهود المدينة ، ص٧٨ .

بالمعروف في فداء أو عقل ...))[١] وهذا قرار يهدف إلى سد الثغرة الحاصلة من تشريع الفداء على القبائل حسبما تقدم ولا يفوتنا هنا التنبيه إلى أن الفقرتين المتقدمتين قد عالجتا المشكلة في وقت لم يكن ثمة بيت مال للمسلمين ، يمكن الاعتماد عليه في حالات كهذه حيث كان ذلك في وقت لم يكن المسلمون قادرين فيه حتى على سد احتياجاتهم الشخصية فضلاً عن غيرها مع عدم وجود موارد أخرى يمكن الاستفادة منها في هذا المجال[٢] .

وفي هذه الصحيفة يحدد النبي (ﷺ) مسؤولية كل جماعة تجاه الأشخاص الفقراء المتعالين بالديون أو أعباء الحياة المالية فيقول (ﷺ) أن المؤمنين لا يتركون مفرحاً أي مثقلاً بالدين بينهم إلا يعطوه بالمعروف في فك دينه أو دينه[٣] .

الخاتمة

يمكن لنا أن أهم الاستنتاجات التي جاءت في هذه الدراسة بما يلي :

- أن البحث في الأصول القرآنية وللغوية والاصطلاحية لمفردة حقوق الإنسان، ومنها نعلم أن للقرآن الكريم الأسبقية عن كافة المواثيق والإعلانات الدولية إذ كانت أشارته إلى كلمة حق في أماكن متعددة تدل على هذه السبق بالرغم من أنه لم يكن بالتفصيل الذي وصلت إليه هذه المفردة في الوقت الحالي.
- عمل الرسول (ﷺ) على وضع صحيفة المدينة كدستور وقانون لتنظيم حياة الإنسان من المسلمين واليهود وباقي أفراد المجتمع في مدينة يثرب وتعتبر الأساس والركيزة المهمة لبناء الدولة الإسلامية وتنظيم شؤون أفرادها السياسية والدينية والاجتماعية والاقتصادية وبالإضافة إلى الشؤون الحربية المتعلقة بالدفاع عن المدينة ضد الأخطار الخارجية.
- كذلك نعلم أن الرسول الكريم (ﷺ)اوجد من خلال صحيفة المدينة القوانين الوضعية التي تطبق لمعاقبة مخالف هذه الصحيفة في ما إذا خالف بنودها كلاً أو جزء فرداً أو جماعة من أجل الحفاظ على وحدة وتماسك المجتمع وليس أدل على ذلك من معاقبة الرسول (ﷺ) ليهود بني قنيقاع والنضير وقريظة الذين نقضوا بند هذه الصحيفة فكان معاقبتهم جزاء لهم على ذلك .
- بالإضافة إلى إن الرسول (ﷺ) قد أعطى الحقوق المختلفة سياسياً ودينياً واجتماعياً واقتصادياً بحث نعلم علم اليقين بان هذه الصحيفة لم تكن فقط الإثبات السلطة الرسول (ﷺ) السياسية التي حاول أن يفرضها على المجتمع في يثرب كما حاول أن يروج لهذه الفكرة بعض المؤرخين بل إن التمعن والتدقيق والتفكير العلمي في بنود الصحيفة ليثبت لنا إن صحيفة المدينة وضعها الرسول(ﷺ)في المقام الأول والأخير كي تكون دستور ينظم شؤون الأفراد والجماعة ويعطي لهم الحقوق وتوضع عليهم الواجبات .

---

١ – ابن هشام : السيرة النبوية ، ج٢ ، ص٢٩٢ .

٢ – جعفر مرتضى العاملي : الصحيح من سيرة النبي(ﷺ) ، ص١٣٨.

٣ – علاوي مزهر المسعودي : البعد الأخلاقي ، ص٣٧٤ .

- ومن النتائج المهمة هي إن هذه الصحيفة استطاعت أن تكون دستوراً مهماً ومرجعاً ترجع فيه الأمة إلى هذه الصحيفة لتأخذ منها جميع ما ينظم شؤونها من جميع الجهات ونلاحظ حرص النبي(ﷺ) على تشريعه لهذه الصحيفة المعطاء التي ما أن تمسك فيها المسلمون استطاعوا أن ينظموا جميع حيثيات حياتهم والملفت للنظر إن النبي(ﷺ) كان ديمقراطيا بما للكلمة من معنا حيث لم يجعل الحقوق والتنظيم وغيره للمسلمين في هذه الصحيفة فقط بل انه استطاع(ﷺ) أن يضع حقوقاً وواجبات لجميع المذاهب الأخرى التي كانت موجودة آنذاك وهذا أن يدل على عظمة الإسلام الحنيف وشخصية النبي (ﷺ) وكان مصداقاً لقوله تعالى : **{وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ}** سورة الأنبياء : آية ١٠٧ .

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم

أولاً : المصادر :

- **ابن الأثير، مبارك بن محمد بن محمد الشيباني (ت ٦٠٦هـ) :**

١. النهاية في غريب الحديث والأثر (تحقيق : طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي ، ط ٤، مؤسسة إسماعيليان للطباعة ، قم ، ١٣٦٤هـ) .

- **ابن إسحاق ، محمد بن إسحاق بن يسار (ت ١٥١هـ) :**

٢. سيرة ابن إسحاق المسمى بكتاب السير والمغازي (تحقيق : سهيل زكار ، دار الفكر العربي ، بيروت ، ١٩٧٩م) .

- **البلاذري ، أحمد بن يحيى بن جابر(ت ٢٧٩هـ) :**

٣. فتوح البلدان (تحقيق : صلاح الدين المنجد ، لجنة البيان العربي ، القاهرة ، ١٩٥٦م) .

- **الحنفي ، محمد بن أحمد بن محمد المكي (ت ٨٥٤هـ) :**

٤. تاريخ مكّة المشرفة والمسجد الحرام والمدينة الشريفة والقبر الشريف (تحقيق : علاء إبراهيم الأزهري وأيمن نصر الأزهري ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٨هـ) .

- **الزبيدي ، محب الدين أبي قيض السيد محمد مرتضى الحسين(ت ١٢٠٥هـ) :**

٥. تاج العروس في جواهر القاموس (تحقيق : علي شيري ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤١٤هـ).

- **ابن سعد ، محمد بن سعد بن منيع الزهري (ت٢٣٠هـ) :**

٦. الطبقات الكبرى (دار صادر ، بيروت ،بلا. ت) .

- **ابن سلام ، أبو عبيد القاسم بن سلام (ت٢٢٤هـ) :**

٧. كتاب الأموال (تحقيق : محمد عمارة ، دار الشروق للطباعة والنشر ، بيروت ، ١٩٨٩م).

- **الطبرسي، أبي علي الفضل الحسن (ت ٥٤٨هـ) :**

٨. مجمع البيان في تفسير القرآن (مؤسسة الاعلمي للمطبوعات بيروت ، ١٤١٥هـ) .

- **الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير (ت ٣١٠هـ) :**

٩. تاريخ الأمم والملوك (دار الأميرة للطباعة والنشر ، بيروت ، ٢٠١٠م) .

- **العسكري ، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل (ت ٣٩٥هـ) :**

١٠. معجم الفروق اللغوية (تحقيق : مؤسسة النشر الإسلامي، قم المقدسة ،١٤١٢هـ) .

- **الفراهيدي ، عبد الرحمن الخليل بن احمد ، (ت ١٧٥هـ)**

١١. العين (تحقيق : مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي ، ط٢ ، مؤسسة دار الهجرة ،إيران ، ١٤٠٩هـ) .

- **الفيروز أبادي ، مجد الدين محمد بن يعقوب ، (ت٨١٧هـ) :**

١٢. القاموس المحيط (دار العلم للملايين ، بيروت ، بلا. ت) .

- **القرطبي ، محمد بن أحمد (ت ٦٧١هـ) :**

١٣. جامع أحكام القران (تحقيق : أحمد عبد العليم البردوني ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٤٠٥هـ) .

- **ابن كثير، أبي الفداء إسماعيل (ت ٧٧٤هـ) :**

١٤. السيرة النبوية (تحقيق : مصطفى عبد الواحد ، دار الرائد العربي ، بيروت ، ١٤٠٧هـ) .

- **المحلي ، جلال الدين محمد بن احمد (ت٨٦٤هـ) ، والسيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن (ت ٩١١هـ) :**

١٥. تفسير الجلالين (تحقيق : مروان سوار ، دار المعرفة للطباعة ، بيروت ، بلا. ت) .

- **ابن منظور ، أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم (ت٧١١هـ) :**

١٦. لسان العرب (منشورات آداب الحوزة ، قم المقدسة ،١٤٠٥هـ) .

- **ابن هشام ، أبو محمد عبد الملك بن هشام المعافري المصري (ت ٢١٨هـ)**

١٧. السيرة النبوية (صححه وعلق عليه : ناجي إبراهيم سويد ، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم ، بيروت ،بلا. ت) .

- **ياقوت الحموي، شهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله (ت٦٢٦هـ)**

١٨. معجم البلدان (دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٣٩٩هـ) .

- **اليعقوبي ، أحمد بن إسحاق بن جعفر البغدادي (ت ٢٩٢هـ) :**

١٩. تاريخ اليعقوبي (تعليق : خليل المنصور ، دار الزهراء ، قم المقدسة ، ١٤٢٩هـ) .

ثانياً: المراجع :

- **أدم ، حيدر :**

٢٠. حقوق الإنسان وتطورها (دار الحامد للمطبوعات ، الأردن ، ٢٠٠٩م) .

- **الجبوري، هاشم :**

٢١. حق الإنسان في الحياة ووسائل حمايته (بلا. مط ،بلا. م ،٢٠١١م) .

- **الجابري ، محمد عابد وآخرون :**

٢٢. حقوق الإنسان في الفكر العربي (مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ٢٠٠٢م) .

- **جمعة ، فاطمة :**

٢٣. الاتجاهات الحزبية في الإسلامي منذ عهد الرسول(ﷺ) حتى عهد بني أمية (دار الفكر للبناني للطباعة والنشر، بيروت ،١٩٩٣م) .

- **الجميل ، محمد فارس :**

٢٤. النبي(ﷺ)ويهود المدينة (ط٢ ، مركز الملك فيصل للبحوث والدارسات الإسلامية، الرياض ، ١٤٢٧هـ) .

- **الحقيل ، سلمان عبد الرحمن :**

٢٥. حقوق الإنسان في الإسلام (مطابع الفرزدق ، الرياض ، ١٤٠٥هـ) .

- **الحلو، ماجد راغب وآخرون :**

٢٦. حقوق الإنسان (بلا. مط ، الإسكندرية ، ٢٠٠٥م) .

- **الدباس ، علي محمد :**

٢٧. حقوق الإنسان وحرياته (دار الثقافة للطباعة والنشر ، الأردن ، ٢٠٠٥م) .

- **الزبيدي ، علي عبد الرزاق وحسان محمد شفيق :**

٢٨. حقوق الإنسان (دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع ، عمان ، ٢٠٠٨م) .

- **أبو زيد ، ليلى :**

٢٩. حياة الرسول(ﷺ) (بيسان للنشر والتوزيع، بلا. م، ٢٠١١م) .

- **الشكري ، يوسف علي :**

٣٠. حقوق الإنسان بين النص والتطبيق (مؤسسة دار الصادق الثقافية ، العراق ،٢٠١١م) .

- **شمس الدين ، محمد مهدي :**

٣١. نظام الحكم والإدارة في الإسلام (المؤسسة الدولية الدراسات والنشر، بيروت ١٤١١هـ) .

- **الشيرازي ، صادق الحسيني :**

٣٢. السياسية من واقع الإسلام (ط٥، دار الصادق للطباعة والنشر ، كربلاء المقدسة ، ١٤٢٥هـ) .

- **الطائي ، نجاح :**

٣٣. السيرة النبوية (دار الهدى لإحياء التراث ، بيروت ، ١٤٢٦هـ) .

- **الكوراني ، علي :**

٣٤. جواهر تاريخ السيرة النبوية عند أهل البيت (ع) (مطبعة وفا، قم المقدسة ١٤٣٠هـ) .

- **عبد السلام ، عبد العظيم :**

٣٥. حقوق الإنسان وحرياته (دار النهضة العربية لطباعة ، مصر ، ٢٠٠٥م) .

- **عبد الهادي ،عباس :**

٣٦. حقوق الإنسان (دار الفاضل للطباعة والنشر والتوزيع ، دمشق ، ١٩٩٥م) .

- **عبد الهادي، حيدر أدهم :**

٣٧. دراسات في قانون حقوق الإنسان (مطبعة الحامد ، بلا. م ، ٢٠٠٩م) .

- **العاملي ، جعفر مرتضى :**

٣٨. الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ(مطبعة دار الحديث ، قم المقدسة ، ١٤٢٦هـ) .

- **عمارة ، محمد :**

٣٩. الإسلام وحقوق الإنسان (المجلس الوطني الثقافة والفنون ، الكويت، ١٩٩٠م) .

- **عمير ، نعيمة :**

٤٠. الوافي في حقوق الإنسان (مطبعة دار الكتب الحديث ، مصر ، ٢٠٠٩م) .

- **الغزالي ، محمد :**

٤١. حقوق الإنسان وتعاليم الإسلام (ط٤ ، مطبعة نهضة مصر ، القاهرة ، ٢٠٠٥م) .

- **فتوح ، أميرة :**

٤٢. حقوق الإنسان في مصر المعاصرة (مطبعة العقائد ، مصر ،١٩٩٢م) .

- **القرشي ، باقر شريف :**

٤٣. حياة المحرر الأعظم الرسول محمد ﷺ(مطبعة شريعة ، قم المقدسة ، ١٤٢٧هـ) .

- **مغنية ، احمد وصالح التاروتي :**

٤٤. السيرة النبوية الشريفة (دار الصفوة ، بيروت ، ١٤١٤هـ) .

- **مفتي ، محمد أحمد وسامي صالح الوكيل :**

٤٥. حقوق الإنسان في الفكر السياسي الغربي والشرع الإسلامي (دار النهضة الإسلامية ، بلا. م ، بلا . ت) .

- **الملاح ، هاشم يحيى :**

٤٦. الوسيط في السيرة النبوية والخلافة الراشدة (دار الكتب العلمية ، بيروت ، ٢٠١١م) .

- **هادي ، رياض عزيز :**

٤٧. حقوق الإنسان (شركة العاتك لصناعة الكتب ، القاهرة ،٢٠٠٩م) .

ثالثاً : الرسائل والأطاريح الجامعية :

- **الجيزاني ، رحمن حسين :**

٤٨. الفكر السياسي والإداري للرسول ﷺ في تأسيس الدولة الإسلامية (أطروحة دكتوراه غير منشورة ، كلية التربية أبن الرشد ، جامعة بغداد ، ٢٠٠٨م) .

- **مختار ، خياطي :**

٤٩. دور القضاء الجنائي الدولي في حماية حقوق الإنسان (رسالة ماجستير غير منشوره ، كلية العلوم السياسية ، جامعة مولودي معمري تيزي وزو ، الجزائر ،٢٠١١م) .

رابعاً : الدراسات والبحوث :

- **التميمي ، عباس جبير :**

٥٠. الأنموذج الإسلامي لبناء الدولة من خلال وثيقة المدينة (بحث منشور في وقائع مؤتمر وثيقة المدينة المنورة، جامعة الكوفة ، شباط ٢٠١٢م) .

- **جياد ، خالد عليوي :**

٥١. حقوق الآخر في ضوء وثيقة المدينة المنورة (مجلة رسالة الحقوق ، العدد ٢ ، كربلاء العراق ،٢٠١٢م) .

- **الخاقاني ، نبيل جواد :**

٥٢. الدلائل والعبر المستفادة من الصحيفة الموادعة (بحث منشور في وقائع مؤتمر وثيقة المدينة المنورة ، جامعة الكوفة ، شباط ٢٠١٢م) .

- **السبتي ، انتصار لطيف حسن :**

٥٣. وحدة الصف الإسلامي من خلال وثيقة المدينة (بحث منشور في وقائع مؤتمر وثيقة المدينة المنورة ، جامعة الكوفة، شباط ٢٠١٢م) .

- **السلمي ، إبراهيم جدوع :**

٥٤. الأسس الديمقراطية في صحيفة المدينة (بحث منشور في وقائع مؤتمر وثيقة المدينة ، جامعة الكوفة ، شباط ٢٠١٢م) .

- **السوداني ، سعد ضمد حمود :**

٥٥. وثيقة المدينة تجاوز المنطق التعصب الفئوي الاجتماعي الديني (بحث منشور في وقائع مؤتمر وثيقة المدينة ، جامعة الكوفة، شباط ٢٠١٢م) .

- **شكري ، ناصر عبد الحسن :**

٥٦. التعايش السلمي في ضوء مبادئ صحيفة المدينة (بحث منشور في وقائع مؤتمر صحيفة المدينة ، جامعة الكوفة، شباط ٢٠١٢م) .

- **عبد الرحمن ، شيرزاد احمد :**

٥٧. تطور التاريخ في حقوق الإنسان (مجلة كلية التربية الأساسية ، العدد٧٦ ، بغداد ،٢٠١٢م) .

- **عبد ، عماد هادي ، وحسن كاظم أسد :**

٥٨. وثيقة المدينة انبعاث فكري وحضاري دراسة تحليلية في ضرورة الحوار مع الأخر (بحث منشور في وقائع مؤتمر وثيقة المدينة ، جامعة الكوفة ، شباط ٢٠١٢م) .

- **عبد اللطيف ، سامي مؤيد :**

٥٩. التعددية السياسية في وثيقة المدينة (مجلة رسالة الحقوق ، كربلاء المقدسة ، ٢٠١٢م) .

- **العبيدي ، مهديه صالح :**

٦٠. وثيقة المدينة طبيعتها ووظائفها (مجلة العلوم السياسية ، العدد٤٤، بلا. م ،بلا.ت) .

- **العرداوي ، خالد عليوي :**

٦١. فلسفة التعامل مع الأخر على ضوء وثيقة المدينة (مركز الدراسات ألوفه ، العدد ٢٨ ، كربلاء المقدسة ، ٢٠١٣م) .

- **الغزالي ، مشتاق بشير ومحمد جواد نور الدين :**

٦٢. وثيقة المدينة للدراسة في المصادر الإسلامية المبكرة (بحث منشور في وقائع مؤتمر وثيقة المدينة ، جامعة الكوفة ، شباط ٢٠١٢م) .

- **القزاز ، محمد عبد علي :**

٦٣. وثيقة المدينة وثيقة الحق والعدالة (بحث منشور في وقائع مؤتمر وثيقة المدينة المنورة ، جامعة الكوفة ، شباط ٢٠١٢م) .

- **الكبيسي ، عبد الحافظ عبد محمد :**

٦٤. الدراسة التاريخية للجانب الإداري والعقدي في صحيفة المدينة (مجلة مداد الآداب ، العدد ٧ ، بغداد ، بلا. ت) .

- **الكريطي ، جابر رزاق :**

٦٥. وثيقة المدينة حقيقة واقعة وضرورة ملحة لمجتمع ناشئ (بحث منشور في وقائع مؤتمر وثيقة المدينة المنورة ، جامعة الكوفة، شباط٢٠١٢م) .

- **المسعودي ، علاوي مزهر :**

٦٦. البعد الأخلاقي لوثيقة المدينة (بحث منشور في وقائع مؤتمر وثيقة المدينة ، جامعة الكوفة ، شباط ٢٠١٢م) .

- **يوسف ، جاسم حسين :**

٦٧. الإصلاح الاجتماعي في وثيقة المدينة ، بحث منشور في وقائع مؤتمر وثيقة المدينة ، جامعة الكوفة ، شباط ٢٠١٢م .

خامساً : الانترنيت :

٦٨. الانترنيت ، موقع اليوم السابع www.youm7.com